الشيخ عبد الرحمـن خليف

تثويرُ المَسَالِكِ لأداءِ المَنَاسِكِ

2002 / 1423

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

تنبـــــــــــيه

إذا أردت أحكام المناسك والزيارة فاقرأ من أول الكتاب إلى صفحة 56.

وإذا أردت معرفة أسرار المناسك فاقرأ من صفحة 57 إلى صفحة 77.

وإذا أردت تاريخ معالم الحج والزيارة فاقرأ من صفحة 79 إلى آخر الكتاب.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

بسمِ الله الرَّحمَـنِ الرَّحيمِ

الحمدُ لله الذي جعل بيتَه مَثابةً للناسِ وأمْنا، وأشهد أن لا إله إلا الله، القائل في كِتابِه العزيز: (**وَلله عَلَى النَّاسِ حَجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنِ العَالَمِينَ**) وأشهد أن سيدنا محمدا عبدُ الله ورسوله الذي ختم به رسالات المرسلين اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله الطيِّبين، وصَحَابتِهِ الكِرامِ أجمعين.

أما بعد فقد سبق أنِّي وضعت كُتــيِّبا بعنوان (**تَرْتِيبُ مَنَاسِكَ الحَجِّ**) وكان على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه، وقد نفِدت طبعته منذ عِدَّة سنوات، ولم يزل كثير من الإخوان يُلِحُّون عَليَّ أن أعيد طبعه، فاستجبت لرغبتهم عندما مَنَّ الله عليَّ بتيسير ذلك.

غير أني لمَّا عزمت على هذه الإعادة رأيت أن أقوم بالخطوات السبع التالية:

1) أن أتوسَّع في مَبَاحثه وأضيف إليها ما تتأكد الحاجة إليه.

2) أن يكون الكتاب مُقَسَّما ثلاثة أقسام، وهي:

القسم الأول لبيان أحكام المناسك.

القسم الثاني لتوضيح بعض الأسرار والحِكَمِ التي من أجلها شرَّع الله لنا المناسك.

القسم الثالث لعرْض المعلومات المتعلقة بمعالم الحج، تاريخيَّة وغير تاريخيَّة.

3) أن لا أقتصر في أحكام المناسك على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه، وذلك للأسباب الآتية:

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

1- أن يجد المُضطرُّ مُتَّسَعًا – في غير مذهبه – فيقوم عند الاضطرار بتقليد أحد الأيمة الآخرين، وبذلك لا يخرج عما هو مشروع في الإسلام.

2- أن من قد يُخطئُ بمخالفة مذهبه ربما يكون بذلك الفعل مُصيبا في أحد المذاهب الأخرى فإذا تبين له ذلك استراح.

3- أن الإسلام لم يفرض علينا الالتزام بمذهبٍ مُعيَّن في كل تصرفاتنا.

فصار المسلمون مُخَيَّرِين في اتباعهم لأي إمام من الأيمة الكبار.

وصار الوافدون على بيت الله أتباعا لأكثر من إمامٍ.

وصار من غير الصواب أن يُنكِرَ المُسْلِمُ ما يقوم به غيره من أتباع المذاهب الأخرى، إذ إنَّ النَّهيَ لا ينبغي إلا عن أمرٍ قد أجمع الأيمة على أنه حرامٌ.

ألا ترى أن من دخل المسجد يوم الجمعة فأخذ يؤدي تحية المسجد والإمام يخطب فإن نهيه عنها خطأ، لأنها لم يجمع الأيمة على تحريمها، بل لابُدَّ للمسلم من معرفة غير مذهبه في أي قضية يريد النهي عنها.

4) أن يعلم المسلم أن من يخرج في المناسك عما نصَّ عليه جميع أيمة المذاهب ما هو إلا خارج عن الشريعة الإسلامية في ذلك الأمر.

5) أن تكون بعض المناسك والزيارات مصحوبة بالصور أو الخرائط ليكون ذلك أكمل وأوفى.

6) أن أنبه إلى ما يتأكد على الحاج مراعاته بعد الرجوع من الحج.

ولعل هذا الكتاب تستنير به مسالك المناسك، فقد سميته:

(تَنْوِيرُ المَسَالِكْ، لأَدَاءِ المَنَاسِكْ).

أو

(القولُ المَيْسُورْ فِي الحَجِّ المَبْرُورْ)

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

القيروان في 13 شعبان 1423 = 2002/10/19

عبد الرحمـــن خليف

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الأحـــــــــكام

الحجّ في الإسلام

الحج إلى بيت الله الحرام ركن من أركان الدين الإسلامي، وقد فرضه الله تعالى بقوله: (**وَلِلهِ عَلى النَّاسِ حَجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إلَيْهِ سَبِـيلا، وَمَنْ كَفَـرَ فَإنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ العَالمِينَ**) آل عمران-97.

ولكنه لا يجب على المسلم إلا مرة واحدة في عمره، وما زاد على المرة الواحدة فهو تطوع غير واجب، وقد خطب النبيء صلى الله عليه وسلم فقال: (**أيُّها النَّاسُ إنَّ اللهَ قَدْ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الحَجَ فَحُجُّوا**) فقيل له: أفي كلِّ عام يا رسول الله؟ فقال: (**لوْ قُلتُ نَعَمْ لوَجَبَتْ، ولَوْ وَجَبَتْ لمْ تَقُومُوا بِهَا، ولَوْ لمْ تقومُوا بِهَا عُذِّبْتُمْ**) رواه ابن ماجه (2876)عن أنس رضي الله عنه.

مَنْ يجب عليه الحج؟

يجب الحج على كل شخص بالغ، عاقل، مستطيع للحج.

فإن كان طفلا صغيرا جاز أن يحج، ويقوم بما يستطيع من مناسك الحج، أمَّا مَا يَعْجِزُ عنه فإنَّ وَلِيَّهُ يقوم به نيابةً عنه، ولكن حجته هذه لا تُسْقِطُ عنه فرض الحج بعد البلوغ.

روى الضياء المَقْدِسِيُّ عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**أيُّمَا صَبِيٍّ حجَّ ثم بَلَغَ الحِنْثَ فعليه أنْ يَحُجَّ حَجَّةً أخْرَى**)(1).

وإن كان الشخص فاقدا للعقل فإن الحج لم يكتب عليه، ولا يؤمر به لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ: عنِ المَجْنُونِ المَغْلُوبِ على عَقْلِهِ حتى**

1) من فضل الله سبحانه أن الصبي تكتب حسناته، ولا تكتب سيئاته. رواه الطبراني في الأوسط (2838)

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يَبْرَأ،وعنِ النَّائمِ حتى يستيقظَ، وعنِ الصَّبي حتى يَحْتَلِمَ) رواه الإمام أحمد (1290) والحاكم (2311)عن علي بن أبي طالب وعمر بن الخط اب رضي الله عنهما.

وأما استطاعة السبيل فقد سُئِل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفسيرها فقال: (**الزَّادُ والرَّاحِلةُ**) رواه الدارقطني (2438) والحاكم.(1565)

وقد أخذ أهل العلم من هذا الحديث وغيره أن المستطيع هو الشخص المتصف بالأوصاف التالية:

1- أن يكون مالكا للنفقة اللازمة له ولأهله مدة غيابه.

فإن كان لديه ما يكفي لأهله فقط، وله مع ذلك عمل يتمكن به – يقينا – مِنْ كَسْبِ عَيْشه في ذهابه وإيابه، فذلك يعتبر زادا كافيا.

2- أن يتمكن من الوصول إلى المناسك بلا مشقة فادحة.

3- أن يكون صحيح البدن بصورة تمكنه من القيام بالمناسك، ومن تحمل مشاق السفر.

هذا إذا كان الحاج رجلا، أما المرأة فلا بد من مرافقة زوجها لها، أو مَحْرَمٍ مَنْ مَحَارِمِها كأخيها وابنها وعمها، أو مُصاحبةِ رُفْقَةٍ مَأمُونَةٍ, كما يجب أن لا تكون المرأة في عِدَّةِ الفراق لزوجها بموت أو طلاق، لأن الله تعالى قد نهى المعتدات عن الخروج من بيوتهن بقوله: (**فَاتَّقُوا اللهَ رَبَّكُمْ لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بِيُوتِهِنَّ، ولا يَخْرُجْنَ إلاَّ أنْ يَأتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ**) الطلاق-1.

الحجُّ عنِ الميــِّت

إذا مات المسلم وكان مستطيعا للحج ولم يحج فيرى كل من الإمام الشافعي والإمام أحمد والإمام داود الظاهري أنه يجب أن يُسْــتَأجَرَ له شخصٌ من تركته ليحج عنه، ولو لم يوص بذلك، ولا فرق بين أن يكون القائم بهذا الحج عن الميت رجلا أو امرأة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

روى الإمام البخاري في صحيحه (1720) أن امرأة من جُهَيْنَةَ جاءت إلى النبيء صلى الله عليه وسلم فقالت: إنَّ أمي نَذَرتْ أن تحجَّ فلم تحجَّ حتى ماتت، أفَأَحُجُّ عنها؟ فقال صلى الله عليه وسلم: (**نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أرَأيْتِ لوْ كَانَ عَلى أُمِّكِ دَيْنٌ أكُنْتِ قاضِيَتَهُ؟ أَقْضُوا اللهَ، فاللهُ أحَقُّ بِالوَفَاءِ**).

وسألته امرأة من خثعم قائلة: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يَثْبُتُ على الرَّاحِلةِ، أفَأَحُجُّ عنه؟ قال صلى الله عليه وسلم : (**حُجِّي عَنْ أبِيكِ**).رواه البخاري (1417) و الإمام أحمد (2892)

أما المالكية فيقولون: إذا أوصى بها الميت فإنها تُنَفَّذُ من ثلث ما ترك، وأما إذا لم يوص بها فلا يجب أن يُحَجَّ عنه.

وأما الحنفية فيقولون إن النيابة عن الميت في الحج جائزةٌ سواء أوصى بها أو لم يوص بها.

الحج عن الحي العاجز بَدَنِيًّا

المَعْضُوبُ العاجز عن أداء المناسك عجزا بدنيا مستمرا يسقط عنه الحج في مذهب الإمام مالك.

فإن أناب غيره للحج عنه، فإن هذه النيابة تتوقف على الأحكام التالية:

أنها مكروهة.

أن لا يقوم بها إلا شخص قد حج عن نفسه قبلا.

أن المحجوج عنه له ثواب النفقة التي دفعها للنائب كما له ثواب البعث على الدعاء والتضرع، لا ثواب الحج.

أما الأيمة الثلاثة أبو حنيفة والشافعي وأحمد فيقولون إن المعضوب العاجز إذا وجد أجرة من يحج عنه فإن الحج يلزمه وجوبا، فإن لم يفعل حتى مات بقي الحج في ذمته مثل الديون التي عليه، فيخرج الجميع من تركته.

بين الحج والزواج

من له مال يحج به وهو يريد الزواج هل يُقــدِّمُ الحج أو الزواج؟

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

إذا كان يخشى على نفسه الوقوع في الحرام من شدة رغبته في النكاح فإنه يقدم الزواج، ويبقى الحج في ذمته، فيأتي به من بعد.

الواجب والمستحسن قبل السفر

1- يجب على قاصد الحج أن يعرف أحكام الحج.

2- يجب أن يتوب إلى الله من جميع المعاصي، وأن يلتزم – فيما بينه وبين الله – بعدم الرجوع إليها في بقية حياته.

3- يجب أن يَرُدَّ المظالم إلى أصحابها، وأن يستسمح مَنْ نَالهُمْ أذًى منه.

4- يجب أن يرد ما عنده من الودائع، أو يوصي بها عند تَعَذُّرِ ردها.

5- يجب أن يحافظ على الصلوات في أوقاتها.

6- يجب أن يحرص على كون مال الحج من أطيب المال، وليس فيه شبهة أو شائبة حرام، فقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قـــال: (**إنَّ اللهَ طَيِّبٌ، ولا يَقْبَلُ إلا الطَّيِّبَ**).

كما روى الطبراني في الكبير(1299)عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**إذا خَرَجَ الرَّجُلُ حَاجًّا بِنَفَقَةٍ طَيِّبَةٍ ووَضَعَ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ فَنَادَى: لبَّيْكَ اللهُمَّ لبَّيْك، ناداهُ مُنادٍ مِنَ السَّمَاءِ، لبيك وسَعْدَيْكَ، زَادُكَ حَلالٌ، ورَاحِلَتكَ حَلالٌ، وَحَجُّكَ مَبْرُورٌ غَيْرُ مَأزُورٍ.**

وإذا خَرَجَ الرَّجُلُ بِالنَّفَقَةِ الخَبِيثَةِ فَوَضَعَ رِجْلَهُ في الغرز فنادى: لبيك اللهم لبيك، ناداه مُنادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لا لبَّيْكَ ولا سعْدَيْكَ، زادُك حَرَامٌ، ونَفَقَتُكَ حَرَامٌ، وحَجُّكَ غَيْرُ مَبْرُورٍ).

وقد قيل:

إذَا حَجَجْتَ بِمَالٍ أصْلُهُ سُحتٌ ... فَمَا حَجَجْتَ وَلَكِنْ حَجَّتِ العِيرُ

لا يَقْبَلُ اللهُ إلا كـــلَّ صَالِحَةٍ ... مَا كُلُّ مَنْ حَجَّ بَيْتَ اللهِ مَبْرُورُ

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ولقد اتفق أهل العلم على أن مال الحج أو بعضه إذا تبرع به أحد على الحاج وكان ذلك المال – فيما يظهر – حلالا طيبا، فإنه يصح به الحج، ولا حرج فيه سواء كان المتبرع قريبا للحاج أو أجنبيا عنه.

7- أن يقصد بحجه وجه الله والتقرب إليه بما يرضاه سبحانه من أقوال عبده وأفعاله، ملاحظا قول الله تعالى: (**قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايْ وَمَمَاتِيَ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ لا شَرِيكَ لَــهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ المُسْلِمِينَ**) الأنعام-164-165.

8- أن يحذر كل الحذر من أن يقصد بحجه غير الله مثل المباهاة، والمفاخرة، والمراءاة، فقد قال الله تعالى: (**مَنْ كَانَ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِم أَعْمَالَهُمْ فِيهَا، وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ، أُولَئِكَ الذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلاَّ النَّارُ، وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا، وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**) هود-15-16.

9- أن يحذر كل الحذر من خَطَرٍ لا يَخْطُرُ ببال كثير من الناس وهو النزاع أو الانسياق في شر الجدال، فإن ذلك قد يتطور إلى التدافع بـــ(السِّبابِ).

واعلم يا أخي أن الله سبحانه قد نهى عن الرفث و (الفُسُوقِ) والجدال في الحج، فقال تعالى: (**الحَجُّ أَشْهُرٍ مَعْلُومَاتٍ، فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا (فُسُوقَ) وَلا جِدَالَ فِي الحَجِّ**) البقرة-196.

كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**سِبَابُ المُسلم – فُسُوقٌ – وقِتَالُهُ كُفْرٌ**) رواه البخاري (46) ومسلم (97) وأحمد (3465) والترمذي (1906) والنسائي (4036) وابن ماجه (3929) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

كما عرَّفنا صلى الله عليه وسلم بشرطين لا بد منهما، لكي يغفر الله للحاج ما تقدم من ذنوبه فقال: (**مَنْ حَجَّ للهِ فَلَمْ يَرْفُثْ**(1) **وَلَــمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتهُ أُمُّهُ**) رواه

---

1) الرفث هو الكلام المتعلق بالنكاح وبما له صلة بالنكاح، كما قد يراد به النكاح نفسه حيث قال الله تعالى: (**أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم**) البقرة-186.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

البخاري (1424) واللفظ له و الإمام أحمد(8945) و النسائي(2580) وابن ماجه(2880) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أرأيت أن سباب المؤمن يستخف به كثير من الناس، وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه (فِسْقٌ)، فمن وقع في السباب فقد وقع في ما حرم الله ونهى عنه وَفَوَّتَ على نفسه شرطًا لازمًا لمغفرة ذنوبه، وهو غير مكترث بذلك.

10- يستحسن أن يُوَدِّع رُفقاءَه وجيرانَه، ويلتمس منهم الدعاء.

11- أن يصلي ركعتين عند ابتداء سفره بسورتي قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد.

المواقيت

الله سبحانه وتعالى لما فرض علينا العبادات، جعل لكل عبادة مفروضة وقتا مُعيَّنا نقوم فيه بتلك العبادة، فكل صلاة لها وقت خاص، وكل ما تجب فيه الزكاة من تجارة أو حراثة أو غيرهما له وقت مُعيَّن كما أن الصيام له وقت معين، إلا الحج فإن الله سبحانه جعل له ميقاتين: ميقاتا زمانيا، وميقاتا مكانيا، فلا نقوم بالحج إلا في الميقات الزماني والمكاني معا.

أما الميقات الزماني للحج فهو المبين في قوله تعالى: (**الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ**) البقرة-196.

والأشهر المعلومات في ما يراه الأحناف والحنابلة هي شوال وذو القعدة وعشرة أيام من ذي الحجة، بإدخال يوم النحر فيها.

وفي ما يراه المالكية هي شوال وذو القعدة وذو الحجة بكامله.

وفي ما يراه الشافعية هي شوال وذو القعدة وعشر ليال من ذي الحجة، فليس منها يوم النحر(1).

---

1) ويترتب على هذا الاختلاف بين الأيمة رضي الله عنهم أن من قام بشيء من أعمال الحج بعد يوم النحر فقد قام به في نفس وقت الحج على مذهب الإمام مالك، ولكن الأيمة الثلاثة يعتبرون ذلك الفعل قد قام به في زمن ليس من وقت الحج.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ومع هذا فقد اتفق الأيمة الثلاثة على أنَّ مَنْ أحرم بالحج في غير أشهر الحج انعقد حجه وصح، مع الكراهة لذلك.

ورأى الإمام الشافعي أن ذلك ينعقد عمرة.

وأما الميقات المكاني للحج فهو الذي بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم في ما رواه البخاري(1429) ومسلم (2023)عن ابن عباس رضي الله عنهما حيث قال: وقَّتَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لأهْلِ المدينَةِ **ذَا الحُلَيْفَةِ**، ولأهْلِ الشَّامِ **الجُحْفَةَ**، ولأهل نَجْدٍ **قَرْنَ المَنازِلِ**، ولأهل اليَمَنِ **يَلَمْلَمَ**، وقال: (**هُنَّ لَهُنَّ، ولِمَنْ أتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أهْلِهِنَّ، مِمَّنْ أرَادَ الحَجَّ والعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذلك فَمِنْ حَيْثُ أنْشَأَ، حتَّى أهْلُ مَكَّةَ يُهِلُّونَ مِنْهَا**).

كما روى البخاري(1433) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حَدَّ لأهْلِ الكُوفَةِ والبَصْرَةِ ذَاتَ عِرْقٍ(1).

مجاوزة الميقات بدون إحرام

أجْمَعَ كافة المذاهب على أن قاصد مكة (للحج أو العمرة) يَحْرُم عليه أن يتجاوز الميقات بدون إحرام، فإن فعل فإنه يجب عليه أن يرجع إلى الميقات فَيُحْرِمُ منـــه، فإن لم يرجع اختيارًا أو اضطرارا وجب عليه إهداء شاة، باتفـــاق جميـــع أيمـــة المذاهب الأربعة.

إن هذه الأحكام خاصة بمن يأتي إلى مكة المكرمة من خارج المواقيت.

أما من كان انطلاقه إلى الحج من داخل المواقيت فإن عليه أن يُحْرِم من نفس المكان الذي هو موجود فيه، سواء كان وجوده في ذلك المكان من أجل إقامته فيه إقامة دائمة، أو إقامة عابرة، كمن يأتي جدة مثلا بقصد التجارة فقط، ثم طرأت له نية الحج وهو ما يزال بجدة، فإنه يُحْرِمُ من جدة.

---

1) انظر أبعاد هذه المواقيت عن مكة في القسم الخاص بالمعالم من هذا الكتاب.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وإن هذا الحكم مستفاد من الحديث المشتمل على تعيين المواقيت، حيث جاء فيه: (**أنَّ مَنْ كانَ دُونَ ذلِك، فَمِنْ حَيْثُ أنْشَأَ الحج**).

ما يتقدم على الإحرام

استعدادا للإحرام ينبغي للحاج والمعتمر أن يقوم بما يلي:

1- الاغتسال

اتفق الأيمة الأربعة رضي الله عنهم على أن هذا الاغتسال سنة مؤكدة، وذلك لما رواه الترمذي(760) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه حيث ذكر أن النبيء صلى الله عليه وسلم (تَجَرَّدَ لإهْلالِهِ واغْتَسَلَ).

فإن كان جنبا واغتسل من الجنابة بقرب الإحرام فإن ذلك يكفيه عن الاغتسال للإحرام.

كما اتفق الأربعة على أن هذا الاغتسال يقوم به الكبير والصغير، ذكرا كان أو أنثى، حتى إذا كانت المرأة عندئذ حائضا أو نُفساء، فقد روى أبو داود (1428)والترمذي (868)عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**إنَّ النُّفَسَاءَ والحَائِضَ تَغْتَسِلُ وَتُحْرِمُ، وتَقْضِي المَنَاسِكَ كُلَّهَا، غَيْرَ أنْ لا تَطُوفَ بالبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرَ**).

إن هذا الاغتسال مقصود به النظافة، والنظافة مطلوبة من الجميع، خصوصا عند القيام بعبادة يجتمع فيها كثير من الناس كصلاة الجمعة والعيدين، تجنبا لما قد ينبعث من الروائح الكريهة.

2- لبس الثياب الخاصة بالإحرام

لقد فرض الإسلام لباسا خاصا ومُوَحَّدًا على كل مَن يُحْرِمُ بالحَجِّ أو العمرة، ولكن الرجال والنساء ليسوا في هذا الحكم سواء.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فالرجل يلبس للإحرام ثلاثة أشياء فقط، وهي: إزَارٌ يَلُفُّهُ على النصف الأسفل من جسده، ورِدَاءٌ يلفه على النصف الأعلى، ونَعْلَيْنِ، ويُسْتَحْسَنُ أن يكون لون الثوبين أبيض، ويحرم عليه أن يلبس المخيط أو المحيط(1).

كما يحرم عليه تغطية رأسه، أو وجهه بأي ساتر، ولذلك يقول الفقهاء: إحرام الرجل في وجهه ورأسه، ولكن ستر الوجه غير محرم عند الشافعية فقط.

ويحل له أن يحمل النظارات، وساعة اليد.

أما المرأة فتلبس من الثياب ما تشاء، وبأي لون تكون الثياب.

ويحرم عليها لبس القفازين والنقاب(2) وكل ما كان لبسه حراما في جميع الأحوال وهو ما يَصِفُ أو يَشِفُّ، أما ما يصف فهو المضغوط على الصدر أو بقية الأعضاء، وأما ما يشف فهو الكاشف عما تحته من الجسد.

وللمرأة أن تلبس الحلي، ولكن يحرم عليها إظهار ذلك لغير محارمها.

ويحرم عليها ستر وجهها وكفيها إلا إذا خافت الافتتان بها، ولذلك يقول الفقهاء: إحرام المرأة في وجهها وكفيها. ويرى الحنفية أنها يحرم عليها ستر وجهها فقط أما لبسها للقفازين فمباح.

3- ركعتا الإحرام

واتفق الأيمة الأربعة على أن صلاة ركعتين قبل الإحرام سنَة، إذا كان ذلك في وقت تحل فيه النافلة.

فقد روى أبو داود(1507) والحاكم (1610)عن ابن عباس رضي الله عنهما

---

1) المخيط هو كل ما دخلته الخياطة بالإبر، ولو كان من لباس الرجلين، والمحيط هو كل ما يلتف على الجسد أو على أي طرف من أطرافه، ما عدا الإزار والرداء.

2) النقاب هو ساتر يغطي الوجه كالبرقع، ويجوز لها أن تستر وجهها بساتر تبعده عن وجهها بحيث لا يمسه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أنه قال: خَرَجَ رسُول الله صلى الله عليه وسلم حَاجًّا، فلمَّا صلَّى في مَسْجِدِهِ بِذِي الحُلَيْفَةِ ركعتين أوْجَبَ فِي مَجْلِسِهِ. (1)

وهاتان الركعتان لا تصلّيهما الحائض، ولا النفساء، وإنما تُحْرِمَانِ بالحج والعمرة وهما على تلك الحالة، وإحرامهما صحيح.

ويبيح الدين لمن أرادت الحج أو العمرة أن تأخذ بعض الأدوية – المباحة شرعا – لإيقاف العادة الشهرية أثناء قيامها بالحج أو العمرة.

متى يحرم المسافر في الجو؟

لإحرام المسافر للحج بالطائرة أربع حالات:

الحالة الأولى:

أن يقوم بالتنظيف، والاغتسال، وارتداء ملابس الإحرام، قبل ركوب الطائرة.

فإذا اقترب من ميقات الجهة التي هو آت منها – راعى سرعة الطائرة – وأحرم بالحج أو العمرة (أي نَوَى ذلك ولَبَّى).

وفي هذه الكيفية لا يلزمه لا هدي ولا فدية، وإحرامه صحيح باتفاق جميع المذاهب.

الحالة الثانية:

أن يقوم بالتنظيف والاغتسال، ويركب الطائرة بثيابه العادية، فإذا اقترب من الميقات أحرم ولبى، ثم إذا نزل بجدة لبس ثياب الإحرام.

وفي هذه الكيفية تلزمه فدية(2) وإحرامه صحيح وإنما لزمته الفدية، لأنه أحرم بغير ملابس الإحرام.

---

1) أوجب يعني أحرم.

2) أنظر أحكام الفدية وأنواعها ص25-26.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الحالة الثالثة:

أن يقوم بالتنظيف والاغتسال وارتداء ملابس الإحرام ثم يحرم ويلبي، كل ذلك قبل ركوب الطائرة.

إن إحرامه هذا كان قبل الميقات وهو الأفضل عند الحنفية، لما ثبت عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه سئل عن قول الله تعالى: (**وأتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ للهِ**) فقال: تُحْرِمُ من دُوَيْرَةِ أهْلِكَ.(الحاكم 3045)

أما الأيمة الثلاثة فيرون أن من فعل ذلك كان إحرامه صحيحا بإجماعهم، ولكنه مكروه.

الحالة الرابعة:

أن لا يحرم إلا من جدة، وفي هذه الحالة يجب عليه أن يهدي شاة باتفاق أيمة المذاهب الأربعة، لأنه تجاوز دائرة الميقات بدون إحرام، وذلك حرام في جميع المذاهب.

وما علمنا أحدا من علماء الأمة أفتى بجواز هذه الحالة إلا سماحة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور أو الإمام سند رحمهما الله.

أنواع أداء الحج

أجمع علماء الأمة على أن الحج يُؤدَّى على ثلاثة أنواع، على ما ثبت في السنة الصحيحة، وهي:

1- الإفراد، وهو أن ينوي الحج فقط.

2- القِرَان، وهو أن ينوي الحج والعمرة معا.

3- التمتع، وهو أن ينوي العمرة فقط في أشهر الحج، حتى إذا أدى مناسكها وتحلل، بقي بمكة حلالا، ثم يحرم بالحج.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

روى البخاري(4056) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، ومِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وعُمْرَةٍ، ومِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالحَجِّ، وَأَهَلَّ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بِالحَجِّ.

فأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالحَجِّ أَوْ جَمَعَ الحَجَّ والعُمْرَةَ فَلَمْ يُحِلُّوا حتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ .

غير أن علماء الأمة اختلفوا في تعيين الأفضل من الأنواع الثلاثة، وذلك حسب ما اسْتَنْبَطُوا مِن الأحاديثِ الصحيحةِ الواردةِ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقال الحنفية: إنَّ القِرَانَ هو الأفضل.

وقال المالكية والشافعية: الإفْرَادُ هو الأفضل.

وقال الحنابلة: التمتُّع هو الأفضل.

ومع قوة ما احتج به أهل كل مذهب، فإن الذي تميل إليه النفس هو أن الأفضل لشخص ما قد لا يكون هو الأفضل لغيره، وإنما الأمر يرجع إلى حال الحاج نفسه، فما كان أقدر عليه من الأنواع الثلاثة، وأكثر خشوعا وحضورا مع ربه، فذلك هو الأفضل له، ولو أن الأنواع الثلاثة مشروعة لكل أحد، والحمد لله على ما أَنْعَمَ وَيَسَّرَ.

كما اختلفوا في بعض الشروط التي يعتبرون بها الحاج متمتعا، وهي كما يلي:

الشرط الأول:

عند الحنفية والحنابلة، وهو أن لا يكون من أهل مكة ولا من منطقة المواقيت.

وعند المالكية هو أن لا يكون من أهل مكة، ولا مما يقرب منها كذي طوى.

وعند الشافعية هو أن لا يكون مسكـــنه دون مسافة القصر (85 كيلو مترا).

الشرط الثاني:

متفق عليه، وهو أن يعتمر في أشهر الحج من عامه الذي يحج فيه، فلو اعتمر قبل أشهر الحج، ثم حج من عامه فإنه لا يعتبر متمتعا.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الشرط الثالث:

أن لا يعود إلى أهله في ما بين العمرة والحج، وعند الشافعية أن لا يعود إلى الميقات للإحرام بالحج.

فإذا ثبت أنه متمتع على ما يراه أهل هذا المذهب أو ذاك فإنهم اتفقوا في شأنه على أمرين:

الأول: أنه يجب عليه هدي التمتع.

الثاني: أنه إذا لم يجد الهدي يجب عليه أن يصوم عشرة أيام، على فترتين: ثلاثة أيام وهو في الحج، وسبعة أيام بعد رجوعه من الحج.

وهذان الأمران مبينان في قول الله تعالى: (**فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الهَدْيِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ وسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ، تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ**) البقرة-195.

بقي من اختلاف الأيمة في شأنه أمران:

1- هل يجوز للمتمتع أن يذبح الهدي قبل يوم النحر كما قال الشافعية أو لا يجوز كما قال غيرهم؟

2- هل يصوم الأيام الثلاثة قبل يوم النحر، أو يجوز صومها حتى في أيام التشريق كما قال المالكية والحنابلة؟

وإليك صورة الأداء لكل نوع من أنواع الحج.

المفرد

يقوم المفرد بطواف القدوم، ثم يسعى بين الصفا والمروة ويبقى على إحرامه، ثم يخرج إلى عرفات.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ومن السنة أن يكون خروجه إلى عرفات في اليوم الثامن من ذي الحجة، فينزل بمنى ويصلي بها خمس صلوات، ابتداء من صلاة الظهر.

وفي صباح اليوم التاسع يتحول إلى أعظم أركان الحج وهو الوقوف بعرفات.

ويسن للمفرد أن يهدي هدي الحج.

القارن

يفعل القارن مثل ما يفعل المفرد تماما، إنما الفرق بينهما في ثلاثة أمور:

1- النية، حيث ينوي المفرد الحج فقط، وأما القارن فينوي الحج والعمرة معا.

2- الهدي، حيث يجب على القارن هدي القران بالإضافة إلى هدي السنة.

3- الثواب، حيث إن ثواب القارن يكون – إن شاء الله – على الحج والعمرة، بينما ثواب المفرد يكون على الحج فقط.

هذا ما أجمع عليه الأيمة الثلاثة من صفة أداء القارن.

ولكن الحنفية يَرَوْنَ أن القارن يطوف ويسعى أولا للعمرة، ولا يحلق، وإنما يواصل بقاءه على إحرامه، ثم يقوم بأفعال الحج فيبدأ بطواف القدوم ثم يسعى، ثم يتحول إلى عرفات...الخ

المتمتع

يقوم المتمتع أولا بطواف العمرة، ثم يسعى، ثم يحلق أو يقصر شعر رأسه، وبذلك تتم العمرة، ويبقى حلالا بمكة.

وفي اليوم الثامن من ذي الحجة يحرم من مكة بالحج، وينطلق عندئذ إلى منى في طريقه إلى عرفات، ومن السنة أن يصلي بمنى خمس صلوات، ابتداء من ظهر اليوم الثامن.

ويجب عليه هدي التمتع، بالإضافة إلى هدي السنة.

صفة الإحرام بالحج أو بالعمرة

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

على الحاج أن ينوي في قلبه أنه سيقوم بالحج، ويتلفظ بما نوى، ويلبي على هذه الصورة قائلا: (نويت الحج وأحرمت به لله، لبيك اللهم لبيك...الخ)

وإن كان عازما على التمتع يقول: (نويت العمرة وأحرمت بها لله، لبيك اللهم لبيك...الخ).

وإن عزم على القِرَانِ يقول: (نويت الحج والعمرة وأحرمت بهما لله، لبيك اللهم لبيك...الخ).

أحكام الأعمال في الحج والعمرة

كل عمل في الحج أو العمرة لا بد أن يكون له حكم من ستة أحكام، لأنه إما أن يكون ركنا، أو شرطا، أو واجبا، أو سنة، أو مكروها، أو محظورا مُحَرَّمًا.

فالركن هو الذي يتأكد فعله، ويفسد النُّسك بتركه.

والشرط هو ما لا يصح العمل بدونه.

والواجب هو الذي ينبغي عمله، وتجب الفدية بتركه.

والسنة هي ما يحسن الإتيان بفعلها، ولا فدية في تركها.

والمكروه ما ينبغي تركه، وقد تلتزم الفدية بعمله.

والمحظور المُحَرَّمُ ما يجب تركه، وتلزم الفدية بعمله.

أركـــــــــان الحج

للحج عند الحنفية رُكنان فقط وهما الوقوف بعرفة وطواف أربعة أشواط من طواف الإفاضة(1).

وعند المالكية والحنابلة أربعة، وهي الإحرام، والسعي، والوقوف بعرفات، وطواف الإفاضة.

وعند الشافعية ستة، وهي الإحرام، والسعي، والوقوف بعرفات، وطواف الإفاضة، والحلق أو التقصير، والترتيب بين معظم الأركان.

---

1) أما الثلاثة المكملة للسبعة فهي واجبة، كما أن الثلاثة من السبعة في طواف القدوم هي سنة عندهم.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أركـــــــــان العمرة

أركان العمرة عند المالكية والحنابلة ثلاثة، وهي نفس أركان الحج عندهم باستثناء الوقوف بعرفات.

وعند الشافعية خمسة، وهي نفس أركان الحج عندهم باستثناء الوقوف بعرفات.

أما عند الحنفية فليس للعمرة إلا ركن واحد، وهو معظم الأشواط من طواف العمرة (أي أربعة أشواط) والبقية واجب.

أما الإحرام فهو شرط لها، وأما السعي والحلق فهما واجبان.

ما ينبغي أن يجتنبه المحرم

الأشياء المنهي عنها في الإحرام تقسم إلى خمسة أقسام:

قسم إذا فعله المحرم فقد أفسد حجه وهو الوطء (النكاح)(1).

وقسم يجب فيه الجزاء، وهو صـــيد البر، لقول الله تعالى: (**يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وأَنْتُمْ حُرُمٌ، ومَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَـــجَزَاءُ مِثْلِ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ، يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الكَعْبَةِ، أَوْ كَفَّارَةُ طَعَامِ مَسَاكِينَ، أَوْ عَدْلُ ذَلِكِ صِيَامًا، لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ**) المائدة-97.

وقسم تجب فيه الفدية، وهو فعل المُحْرِمِ لما يزيل به الأذى عن نفسه، كتقليم الأظافر.

---

1) إذا فسد الحج وجبت ثلاثة أشياء:

1- الاستمرار في أفعال الحج كالصحيح، إذا لم يفت الوقوف بعرفة.

2- قضاء حج آخر في العام الذي يليه أو بعده.

3- إهداء ما يمكنه من الهدي.

أما إذا فات الوقوف بعرفات فإنه يتحلل بعمرة، ثم يقضي ويهدي.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وقسم عند التعمد تجب فيه الفدية، وعند السهو لا تجب فيه، وهو فعل ما فيه ترفه مثل استعمال الطَيب.

وقسم لا فدية فيه، وهو مخالفة بعض الآداب المطلوبة، مثل التكلم أثناء الطواف بغير ذكر الله.

المحظورات المتفق عليها

اتفق علماء جميع المذاهب على أن المُحْرِمَ بالحج أو العمرة تَحْرُمُ عليه الأشياء التالية ما دام مُحْرِمًا، وهي:

- الوطء (النكاح).
- مقدمات الجماع كالقُبْلة(1) والنظر بشهوة(2) وذكر الجماع عند النساء.
- صَيْدُ البَرِّ والتعرض له أو الدلالة عليه أو أَكْلُهُ.
- لبس الرجل المَخيطِ من الثياب، أو المُحيطِ ببدنه، أو ببعض بدنه لبسا معتادا.
- لبس الرجل الخُفَّيْنِ(3) غير مقطوعين أسفل من الكعبين.
- تغطية الرجل ما فوق الحاجبين من وجهه أو تغطية رأسه(4).
- لبس الرجل أو المرأة ما هو مصـــبوغ بالزعـــفران أو الورس (نبات).
- حلق الشعر أو تقصيره، وإزالته من أي موضع(5).

---

1) إذا قَبَّلَ ولم يخرج منه مني، فقد اتفقوا على أن عليه أن يهدي شاة، أما إذا أمنى فقد اتفقوا على أنه فسد حجه.

2) إذا كرر النظر ولم يمن فعليه هدي شاة عند المالكية، أما إذا أمنى فقد فسد حجه، وعند الحنفية والشافعية عليه إهداء شاة، سواء خرج منه مني أو لا، وحجه صحيح.

أما عند الحنابلة فعليه إهداء شاة إذا لم يمن، أما إذا أمنى فعليه إهداء بدنة (ناقة) وحجه صحيح.

3) الخُفَّان: شكلهما كالحذاء تماما.

4) وأجاز الشافعية للمحرم ستر وجهه، ولا فدية عليه.

5) فإن سقط الشعر بنفسه، أو عند الغسل مثلا فلا شيء فيه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

- مس الطِّيب أو شَمُّهُ أو وضعه في الثوب أو الفراش ومنه الصابون المعطر.
- قتل القمل أو الجراد أو القراد.
- قطع شجر الحرم وحشيشه، إلا الإذْخِرَ والسِّواك (الأراك).
- التعرض لصيد حرم المدينة في ما بين الجبال المحيطة بها.

المحظورات المختلف فيها

إليك بَعْضَ المَحْظُورَاتِ التي اختلف فيها أيمة الأمة:

- عقد النكاح مباح لدى الأحناف، ومحظور لدى الثلاثة، ولا كفارة فيه عندهم، وهو باطل وغير منعقد لدى الشافعية والحنابلة والمالكية.
- لبس الرجل الخفين (الحِذَاءَ) غير مقطوعين أسفل من الكعبين لمن وجد النعلين، مَحْظُورٌ عند الثلاثة ومكروه عند الأحناف.
- عقد طرفي الرداء محظور لدى الثلاثة، ومباح لدى الأحناف.
- لبس الخاتم الشرعي (وهو ما كان من فضة، ولم يتجاوز وزنه ستة قرامات) مباح لدى الثلاثة، محظور لدى المالكية.
- ستر المرأة وجهها بساتر لا يمس الوجه من غير عذر مباح عند الثلاثة، ومحظور عند المالكية.
- لبس المرأة القفازين محظور لدى الشافعية والحنابلة، ومباح لدى الأحناف، وكذلك عند المالكية إذا أرادت التستر.
- دهن شعر الرأس أو الوجه بدهن غير طيب كالزيت، محظور لدى الثلاثة، ومباح لدى الحنابلة.
- الاكتحال بما ليس فيه طيب، مباح لدى الثلاثة، وعند المالكية محظور إلا إذا دعت إليه الضرورة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

- حلق المُحْرِمِ لرأس شخصٍ غيرِ مُحْرِمٍ، مِحْظُورٌ لدى الأحناف، ومباح لدى الثلاثة.
- قطع شجر الحرم وحشيشه اليابس النابت بنفسه محظور لدى المالكية ومباح لدى الثلاثة.
- رفع اليدين كرفعهما للصلاة عند رؤية الكعبة المشرفة مندوب عند الثلاثة، ومكروه لدى الأحناف.
- قطع التلبية – في العمرة – يكون عند البدء بطواف العمرة لدى الثلاثة، وعند رؤية الكعبة المشرفة لدى المالكية.
- طواف القدوم ــ لغير أهل مكة ــ واجب لدى المالكية، وسنة لدى الثلاثة.
- طواف الوَدَاعِ (الصَّدْرِ) واجب لدى الثلاثة، ومندوب لدى المالكية.

المباحات للمحرم

اتفق جميع الأيمة على أن المحرم يباح له ما يلي:

- غسل ثوبي إحرامه.
- تغيير ثوبي الإحرام.
- قيامه بصيد البحر.
- أكله لصيد البر، إذا صاده غير محرم لغير محرم.
- لبس المرأة ثيابها المعتادة المباحة.
- ستر وجهها إذا خشيت من نظر الرجال إليها.
- جرح الدمل ونحوه لإخراج ما فيه من دم أو قيح.
- قتل الحية والثعــبان والعــقرب والحدأة والفأرة والذئب والكلب العقور.

الفدية والجزاء والهدي

الفِدْيَة – عند أهل المذاهب الثلاثة – يكون المُحْرِم مُخيَّرا فيها بين ثلاثة أشياء:

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

إما أن يذبح شاة مِنْ ضَأنٍ أو مَعْزٍ أو بقر أو إبل.

وإما أن يطعم ستَّة مساكين، لكل مسكين مُدان (نصف صاع) من غالب قوت أهل البلد الذي تخرج فيه الفدية، من قمح أو شعير أو غيرهما، ولا يجوز دفع قيمتها نقودا، ويجوز أن يكون طعاما مطبوخا.

وإما أن يصوم ثلاثة أيام.

والفدية بأنواعها الثلاثة يقوم بها المُحْرِمِ متى شاء، حتى إذا أخرها لبلاده(1) بخلاف الهدي فإنه لا بد أن يذبح بمكة أو بمنى.

وشاة الفدية – بجميع أنواعها – يُشترط فيها ما يُشترط في شاة الأضحية من السِّنِّ ومن السلامة من العيوب.

وكل ما تقدم متفق عليه في جميع المذاهب، ولا فرق بين أن تكون الفدية مُترتّبة على عمْدٍ أو سهْوٍ أو نِسْيان.

ولكن الحَنفيَّة فرَّقوا بين المُتعمِّد وغيره، فقالوا إن المُتعمِّد لا يتخيَّر، بل يجب عليه الدم.

ثم إن الأصل في الفدية أنها تتعدد بتعدد المخالفات ويرى بعض الأيمة أنها لا تتعدد في ثلاث حالات:

أ ــ إذا قام المحرم ببعض المخالفات في وقت واحـــد أو فعلها في أوقات متقاربة جدا.

ب ــ إذا نوى تكرار ما يُزيلُ به الأذى مما هو ممنوع على المحرم.

---

1) اشترط الشافعية أن تدفع الفدية في الحرم لا غير.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ج ــ إذا نوى أن يفعل ما يحتاج إليه ممَّا تلزم فيه الفدية ولكن هذه النيَّة تنفعه ما دام لم يقم بالفدية، فإذا ترفَّه مثلا وافتدى ثم ترفَّه، فإنها تتكرر.

وأما **الجزاء** فإنه يجب في قتل الحيوان البري(1).

والجزاء ثلاثة أنواع: إما هدي، وإما قيمته يشترى بها طعام للمساكين، وإما عدل ذلك صياما.

وعلى كل من قتل حيوانا مما يَحْرُم قتله على المُحرم فإنه يجب عليه أن يسأل عن الجزاء المعين له.

ولا بد أن يسأل عدلين اثنين، لقول الله تعالى: (**يا أيُّها الذين آمَنُوا لا تَقتُلوا الصَّيْدَ وَأَنْتم حُرُمٌ، ومنْ قَتَلَهُ منكم مُتعمِّدًا فَجَزَاءُ مِثْلِ ما قَتَلَ من النَّعَمِ، يَحْكُمُ به ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الكَعْبَةِ أوْ كَفَّارَةٌ طَعَامِ مَسَاكِينَ أوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ**) المائدة-97.

وأما **الهدي** فهو نُسُكٌ يُذبَح، ويكون من الغنم أو المَعْزِ أو البقر أو الإبل، وهو نوعان: هدي تطوُّع، وهدي واجب.

فأما هدي التطوُّع فهو ما يسوقه الحاج ليهديه للحَرَمِ.

وأما هدي الواجب فهو ما وجب على المُحرم لِتَمتُّعه بالعُمرة قبل الحجِّ، أو لقرانه بينهما أو لارتِكاب بعض المخالفات على ما سَيُبَيَّنُ.

نصيحة لكل حاج أو معتمر

قال الإمام النووي رحمه الله: ...ربما ارتكب بعض العامة شيئا من هذه المحرمات، وقال أنا أفتدي، متوهما أنه بالتزام الفدية يتخلص من وبال المعصية، وذلك خطأ صريح، وجهل قبيح، وليست الفدية مبيحة للإقدام على الفعل

---

1) إلا المستثنيات السبع المنصوص عليها في صفحة 25 فإنها تقتل وجوبا.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ومن فعل شيئا مما يُحكم بتحريمه فقد أخرج حجه عن أن يكون مبرورًا (1).

وفي بِرِّ الحج يروي الإمام مالك(675) والبخاري(1650) ومسلم (2403) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة**).

ويروي الإمام أحمد(13958) والطبراني في المعجم الأوسط (8641)بسند حسن وابن خزيمة في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبيء صلى الله عليه وسلم قـــال: (**الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة**)، قيل يا رسول الله وما بِرُّ الحَجِّ؟ قال: (**إطعام الطعام وطيب الكلام**).

دخول مكة المكرمة

تذكر – يا أخي – أنك ستدخل بلدا ليس كسائر البلدان، إنه مَهْبِطُ الوحي، ومشرِقُ نور الإسلام، وأول بلد أوذي فيه المسلمون من أجل تمسكهم بالإسلام، فصبروا حتى جاءهم نصر الله.

إنه البلد الذي احتوى على قبلة المسلمين كلما توجهوا إلى مناجاة الله سبحانه.

إنه البلد الذي أقسم الله به في قوله: (**وَالتِّينِ والزَّيْتُونِ وطُورِ سِينِينَ وهَذَا البَلَدِ الأمِينِ**).

إنَّه البلد الذي قضى الله أن تتضاعف فيه الحسنات والسيئات أضعاف الأضعاف.

فعليك – يا أخي – عند اقترابك من حدود الحرم المكي أن تستعد لدخوله روحيا، كما استعددت – عند إحرامك – جسديا.

وفي مقدمة ذلك أن تتنظف من أخطر الآفات الروحية: من الرياء فإنه لون

---

1) مختصر إيضاح النووي 57.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

من ألوان الشرك، ومن الإعجاب بالنفس، فإنه من حماقة الشيطان، ومن إيثار نفسك على غيرك، فإنه من الأنانية الظالمة.

ولك أن تدعو عند وصولك إلى حدود الحرم فتقول: (اللهم هذا حَرَمُكَ وأمْنُكَ، فَحَرِّمْ لَحْمِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشَرِي عَلَى النَّارِ، وَأَمِّنِّي مِنْ عِذَابِكَ يوم تَبْعَثُ عِبَادَكَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ أوْلِيَائِكَ وَأهْلِ طَاعَتِكَ).

ثم توجه بجسدك وبقلبك إلى مكة المكرمة وأنت على أكمل ما تستطيع من التعظيم والتوقير والاحترام ملازما للتلبية.

سبق – عند بيان أنواع الإحرام بالحج – أن الحاج إذا أحرم لَبَّى فقال: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك).

هذه هي الصيغة المطلوبة، وهي عند الإحرام واجبة لدى المالكية وسنة لدى الثلاثة.

أما الزيادة عليها فجائزة عند الأيمة الأربعة إذا كانت الزيادة مما ورد عن رسول الله وصحابته، وإلا فهي ممنوعة، ولكن الصيغة
المذكورة أفضل عندهم جميعا.

ويسن تكرار التلبية ثلاث مرات عند تغيير الأحوال للحاج من صعود أو نزول بليل أو نهار أو مقابلة رفاق...

ويندب رفع الصوت بها من غير إجهاد، إلا في مسجد الجماعة فيكره ذلك.

والمرأة لا ترفع صوتها بالتلبية إلا بمقدار ما تسمع التي بجنبها، ويسن أن تلبي سرا عند وجود الأجنبي عنها.

ويستمر الحاج على التلبية إلى زوال يوم عرفة عند المالكية، وإلى رمي جمرة العقبة عند الحنفية، وإلى الشروع في التحلل الأصغر لدى الشافعية(1) وإلى

---

1) ويقع ذلك – عندهم – بالرمي أو الحلق، أو طواف الإفاضة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

بدء الرمي لجمرة العقبة لدى الحنابلة، ويجوز عند هؤلاء الإسرار بها في الطواف والسعي.

وعليك – يا أخي – أن تستشعر عند تلبيتك أنك تعلن عن استجابتك لنداء الله حيث دعاك لزيارة بيته، فانظر كيف تعلن عن هذه التلبية لخالقك سبحانه.

فإذا دخلت مكة المكرمة فإنك بحاجة إلى طاقة عظيمة من الصبر والاحتمال، فقد تنزل بها على إثر متاعب السفر، وربما تتعرض إلى بعض المضايقات، فعليك – يا أخي – أن تتحلى بأعلى محاسن الأخلاق، وخصوصا الصَّبْرَ وَسَعَةَ الصَّدْرِ.

وعليك أن تستحضر أنك في حضرة مولاك سبحانه، وحذَارِ أنْ تستهويَك نَفْسُكَ إلى الخِصام أو النِّزاع، فإنه قد يُفْضِي إلى السِّبَابِ كما يصنع بعض الحجاج عندما يستبِدُّ بهم الغضبُ فيفسدون حجهم وهم لا يشعرون.

وكن على حذر من أن تؤذي الناس أو تزاحمهم، بل تلطف وارحم، فإنما يرحم الله من عباده الرحماء.

فإذا وضعت أمتعتك بمحل نزولك فاغتسل إن استطعت، وأما الوضوء فلا بُدَّ منه ثم اقصد البيت العتيق ملبيا، وعـندما يقع

بصرك على الكعبة المـشرفة فادع الله قائلا: (لا إله إلا الله، الله أكبر، اللهم أنت السلامُ، ومنك السلامُ، ودَارُكَ دَارُ السلامِ تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرامِ.

اللهم إن هذا بيتك عَظـَّمْتَهُ وكَرَّمْتَهُ وشَرَّفـْتَهُ اللهم فَزِدْهُ تَعْظِيمًا، وَزِدْهُ تَشـْرِيفًا، وَزِدْهُ تَكْرِيمًا، وَزِدْهُ مَهَابَةً، وَزِدْ مَنْ حَجَّهُ بِرًّا وكَرَامَةً.

اللـهم افـْتَحْ لِي أبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وأدْخِلـْنِي جَنَّتَكَ، وأعِذْنِي مِنَ الشـَّيْطَانِ الرَّجِيمِ).

ثم اشرع في الطواف.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الـــــــــطواف

إن هذا الطواف هو طواف القدوم إذا كنت قد أحرمت بالحج مفردا.

وهو طواف العمرة إذا كنت متمتعا، أو قارنا على مذهب أبي حنيفة.

وصفة الطواف هو أنك تدور بالكعبة المشرفة سبع مرات، ابتداء من ركن الحجر الأسود، وانتهاء به، بحيث يكون ركن الحجر داخلا في الطواف.

وإليك الأحكام الخاصة بالطواف:

طواف القدوم واجب عند مالك، فمن تركه من غـــير عذر فعليه هدي شاة(1) وهو سنة عند الثلاثة .

كل طواف لا يصح إلا بطهارة الثوب والبدن مثل الصلاة.

أن تكون الكعبة المشرفة عن يساره عند الطواف.

وهناك خَطَأ فَادِحٌ يرتكبه بعض الطائفين، وذلك أنه في طوافه، يقوم بحماية بعض الضعفاء من الرجال أو النساء فيحيطهم بيديه الممدودتين بصورة يكون فيها عند حمايتهم جاعلا الكعبة خلف ظهره أو أمام وجهه في كل طوافه أو في بعضه، ولكن ذلك الطواف غير صحيح بإجماع كافة المذاهب، والواجب التنبه لهذا الخطأ.

- الإضطباع سنة للرجال والأطفال، وهو أن تجعل وسط الرداء تحت إبطك اليمنى، وطرفيه فوق الكتف اليسرى، ولا يسن عند الأحناف إلا في كل طواف بعده سعي، وعند الشافعية والحنابلة في طواف القدوم فقط، وعند المالكية في كل طواف.

- الرمل في الأشواط الثلاثة الأولى سنة للرجال عند الثلاثة في كل طواف،

---

1) ولا يجب طواف القدوم على الحائض والنفساء والمغمي عليه حتى يزول عذرهم فيقومون به ولا يجب الهدي على أربعة إذا لم يقوموا بطواف القدوم: 1- من أحرم من أهل مكة أو كان مقيما بها. 2- من كان متمتعا. 3- من كان مراهقا بأن ضاق عليه الوقت قبل وقوفه بعرفات. 4- من نسي طواف القدوم حتى وقف بعرفات. فهؤلاء لا يجب عليهم الهدي، ولكن يجب عليهم أن يقوموا بالسعي بعد طواف الإفاضة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أما عند الحنابلة ففي طواف القدوم فقط، وصفة الرمل هو إسراع الخطوات من غير عدو، ولا وثب، مع هز الكتفين

- يسن تقبيل الحجر الأسود والسجود عليه في كل شوط، ويتأكد التقبيل عند بداية الطواف ونهايته، فإن تعذر عليك الوصول إلى الحجر فأشر إليه بيديك بأن تجعل باطنهما نحو الحجر، وترفعهما قريبا من كتفيك وتكبر.

أما عند مالك فالسجود على الحجر بدعة، ويكتفي بالتكبير عند تعذر الوصول إلى الحجر، بدون رفع لليدين.

فإذا مررت بالركن اليماني فَاسْتَلِمْهُ (مسه) بيدك وَقَبِّلْهَا، وقال مالك والشافعي يضع يده على فمه ولا يقبلها، وقال أبو حنيفة لا يستلمه.

تجنب إيذاء الغير عند القيام بتقبيل الحَجَرِ الأسود فإن ذلك أمر واجب باتفاق جميع المذاهب(1).

- يسن أن تذكر الله في الطواف بالباقــيات الصالحات وهي: (سُبحانَ اللهِ، الحمدُ للهِ، اللهُ أكبَرُ، لا إله إلا اللهُ، لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله).

فإذا مررت بين الركن اليماني وركن الحجر، فادع بقول الله تعالى: (رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنيَا حَسَنَةً وفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وقِنَا عَذَابَ النَّارِ)، وعليك أن تكثر من الابتهال والدعاء.

أما قراءة القرآن في الطواف فاستحبها الثلاثة إلا مالكا.

- اتفق الأربعة على منع القطع للطواف إلا إذا أقيمت الصلاة المفروضة، فالواجب عندئذ قطع الطواف لأداء الصلاة المفروضة، وإثر السلام منها يواصل الطائف ما بقي عليه من الطواف، ولكن الأفضل عند الشافعية أن يستأنف الطواف من أوله.

---

1) روى الإمام أحمد (185)أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال لعمر: (**يا عمر إنك رجل قوي، لا تزاحم على الحجر فتؤذي الضعيف، إذا وجدت خلوة فاستلمه، وإلا فاستقبله، وهلل وكبر**).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فإن نودي بالصلاة على الجنازة، فلا يقطع الطائف طوافه عند مالك، ويقطعه عند الثلاثة وبعد السلام يواصل.

- أما التفريق بين أشواط الطواف فمكروه ولكنه مبطل للطواف إذا طال الفصل عند المالكية والحنابلة.

- واتفق الأيمة الأربعة على أن كل طواف يصلي الطائف ركعتين بعد إتمامه للأشواط السبعة.

ولكنهم اختلفوا في حكم هاتين الركعتين، فهما عند الحنفية مستحبان وعند الشافعية والحنابلة سنة أما عند المالكية فتتبعان حكم الطواف، بحيث تكونان واجبتين بعد الطواف الواجب، وسنة بعد المسنون.

- إذا انتقض وضوء الطائف أثناء طوافه أو بعد الانتهاء منه وقبل صلاة الركعتين فإن طوافه يبطل ويجب عليه الوضوء وإعادة ذلك الطواف، حتى إذا كان طواف تطوع.

السـعي

على إثر طواف القدوم، أو طواف العمرة، تشرب من ماء زمزم ــ كما هي السنة ــ وَتَتَضَلَّعُ منه، وبعدئذ ينبغي أن تذهب إلى الصفا، فتشرع في سعي الحج أو العمرة، على نحو ما جاء في حديث جابر بن عبد الله الذي وصف فيه حج رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال: خَرَجَ صلى الله عليه وسلم من الباب إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ: (**إِنَّ الصَّفَا والمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ، فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أو اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا، وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ**) البقرة-157، ثم قال: (**أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ**)، فَبَدأ بالصفا، فرقي عليه حتى رأى البيت،

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فاستقبل القبلة، فوحد الله وكبره وقال: (**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده**)، ثم دعا بين ذلك، قال مثل هذا ثلاث مرات.

ثم نزل إلى المروة، حتى إذا انتصبت قدماه في بطن الوادي سعى، حتى إذا صعدتا مشى حتى أتى المروة، ففعل على المروة كما فعل على الصفا(1).

وإليك ما هو مقرر ومطلوب في السعي:

– السعي ركن من أركان الحج والعمرة عند الثلاثة، وواجب عند الحنفية.

- أن يكون سبعة أشواط بدايتها من الصفا، ونهايتها عند المروة، فلو سعى أقل من سبعة أشواط لمْ يَصِحَّ سَعْيُهُ عند الأيمة الثلاثة حتى يستكملها، وقال الحنفية يكفي لإسقاط الواجب أربعة أشواط لأن الأربعة هو أكثر السعي، وللأكثر حكم الكل، فلو سعى أقل من أربعة أشواط لوجب عليه هدي عند الحنفية.

- أن يكون بعد طواف واجب عند المالكية، ويجوز بعد طواف النفل عند الثلاثة.

فإن سعى قبل أن يطوف فعليه أن يتدارك ذلك قبل مغادرة مكة، وإلا فسد حجه في ما قاله الأيمة الثلاثة، أما عند الحنفية فعليه هدي شاة، وحجه صحيح.

- أن الموالاة بين الأشواط السبعة هي شرط صحة في السعي عند المالكية والحنابلة، وهي سنة عند الحنفية، ومندوبة لدي الشافعية.

فمن فصل بين الأشواط بزمن طويل من غير عذر، وجب في مذهب مالك أن يعيد الطواف والصلاة والسعي.

أما عند الثلاثة فقد أساء ولا شيء عليه.

- يسن الإسراع في السعي بين الميلين الأخضرين للرجل فقط إسراعا أقل من الجري.

---

1) رواه مسلم (2137) وأبوداود (1628) و ابن ماجه (3065) وابن حبان (4020) .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

- إذا أقيـــمت الصلاة، وجب قطع السعي والدخول في الصلاة، وإثر التسليم منها يتواصل السعي.

- المشي للقادر على المشي في السعي واجب عند المالكية والحنفية وشرط عند الحنابلة، ومندوب عند الشافعية.

- الطهارة ليست شرطا في السعي، فلو انتقض الوضوء بعد الطواف لجاز السعي بدون وضوء، ولكن الأفضل للساعي أن يكون متوضئا.

– لا يسن ولا يندب تكرار السعي بخلاف الطواف فإنه يسن تكراره. يسن فيه الذكر والدعاء والثناء على الله سبحانه.

البقاء بمكة قبيل عرفات

إذا كنت متمتعا وأتممت العمرة، أو كنت مفردا أو قارنا، وقمت بالطواف والسعي، ثم بقيت في مكة تنتظر اليوم الثامن من ذي الحجة، فعليك أن لا تنسى أنك في أشرف مكان، وفي أعز زمان.

لقد جمعهما الله لك، فاغتنمهما، ولا تكن عنهما من الغافلين.

تذكر أن الحسنة من حسنات الحرم بمائة ألف حسنة كما صح ذلك عن عبد الله بن عباس(1).

ولا تنس قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(مَا مِنْ أَيَّامٍ العملُ الصَّالِحُ فيها أَحَبَّ إلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ مِنْ هذِهِ الأَيَّامِ – يعني أيام العشر – قيل يا رسول الله ولا الجِهَادُ فِي سبيلِ اللهِ؟ قال وَلاَ الجِهَادُ فِي سبيلِ اللهِ إلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ ومَالِهِ، ثمَّ لمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**)(2).

وعليك أن تُكْثِرِ في هذه الأيام المباركات من هذه القربات: ــ الصلاة ــ الطواف ــ ذكر الله ــ الدعاء ــ النظر إلى الكعبة المشرفة.

---

1) رواه عنه الحاكم(1645) وقال حديث صحيح، وأقره الإمام الذهبي.

2) رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما أحمد(1867)و ابن ماجه(1717)والترمذي(688)وأبوداود(2082).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أما الصلاة فاحرص على أن لا تفوتك أيُّ صلاةٍ تُقامُ في المسجد الحرام، مع ما يتيسر من النوافل.

فقد روى الإمام أحمد(14733) وابن ماجه(1396) بإسنادين صحيحين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ ألفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إلا المسجِدِ الحَرَامِ.**

وَصَلاةٌ فِي المسجدِ الحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ ألفِ صَلاةٍ فيمَا سِوَاهُ).

وأما الطواف فقد ذكر عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**مَنْ طَافَ بِالبَيْتِ أسْبُوعًا**(1) **لا يَضَعُ قَدَمًا وَلاَ يَرْفَعُ أخْرَى إلاَّ حَطَّ اللهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، ورَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً**)(2).

وأما ذكر الله فقد ورد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ عَمَلاً أنْجَى مِنْ العَذَابِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ تعالى، قيل ولا الجهادُ في سبيل الله؟ قال: ولا الجهادُ في سبيل الله، إلاَّ أنْ تضرَبَ بِسَيْفِك حتَّى يَنْقَطِعَ**)(3).

وأما الدعاء فقد قال الله تعالى فيه (**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ**)غافر-60.

وروى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَسْأَلَةٍ إلاَّ أعْطَاهَا إيَّاهُ، إمَّا أنْ يُعَجِّلَهَا لهُ، وإمَّا أنْ يَدَّخِرَهَا لهُ فِي الآخِرَةِ**)(4).

وأما النظر إلى الكعبة المشرفة فقد روى فيه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: **يُنْزِلُ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ عِشْرِينَ وَمِائَةَ رَحْمَةٍ سِتُّونَ مِنْهَا**

---

1) يعني سبعة أشواط.

2) رواه ابن حبان وابن خزيمة في صحيحيهما.

3) رواه الطبراني في المعجم الصغير(208)، ورجاله رجال الصحيح.

4) رواه الإمام أحمد في المسند (9409) .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

للطَّوَّافينَ، وَأَرْبَعُونَ للعاكفينَ حَوْلَ الْبَيْتِ، وَعِشْرُونَ مِنْهَا لِلنَّاظِرِينَ إِلَى الْبَيْتِ)(1).

وقال أحد الناظرين إليها:

قد كانتِ العَيْنُ في شَوْقٍ لرُؤْيَتِهَا لمَّا رَأَتْــهَا اعْــتَرَاهَا الدَّمْعُ رَقْرَاقَا

لا يَرْجِعُ الطَّرْفُ عنْهَا حِينَ يَلحــظُهَا حتَّى يَعُودُ إليْهَا الطَّرْفُ مُشْتَاقَا

قبل الانطلاق إلى عرفات

في اليوم السابع من ذي الحجة يذهب الناس إلى المسجد الحرام، فإذا صلى الإمام الظهر خطب خطبة واحدة لا يجلس في وسطها، يفتتحها ويختمها بالتكبير، وَيُعَلَّمُ فيها الناس كيفية الإحرام لمن لم يكن أحرم، وكيفــية خروجهم إلى مِنَى في طريقــهم إلـــى
عرفات، وما ينبغي أن يفعلوه ابتداء من ذلك اليوم إلى زوال يوم عرفة.

وفي اليوم الثامن من ذي الحجة يُحْرِمُ بالحج بعد صلاة الصبح كُلُّ مَنْ كان متمتعا. أمَّا مَنْ كان مُفْرِدًا أو قارنا فهو باقٍ على إحرامه، ولا يحتاج إلى إحرام جديد.

وبعد طلوع الشمس من هذا اليوم يتوجه الجميع إلى مِنَى.

ويستحب عند المالكية أن يكون الذهاب إلى منى بعد الزوال، بزمن يتمكن فيه الحاج من إدراك صلاة الظهر في آخر وقتها الاختياري.

ومن السنة التي اتفق عليها الأيمة هي أن يبقى الحجاج في منى بقية اليوم الثامن وليلة التاسع، وَتُصَلَّى كُلُّ صلاةٍ في وقتها، سواء في ذلك الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح، مع قــصْرِ الصلوات الرباعية(2).

وفي اليوم التاسع من ذي الحجة – بعد طلوع الشمس يتوجهون إلى عرفات لأداء ركن الحج العظيم.

---

1) رواه الطبراني في المعجم الكبير(11085-11313).

2) أهل منى الساكنون بها لا يقصرون الرباعية.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الوقوف بعرفات

أجمع أيمة المذاهب على أن الوقوف بعرفات ركن من أركان الحج.

كما أجمعوا على أن من فاته الوقوف بعرفات لاَ حج له، وعليه أن يحج في عام قادم.

واتفقوا على أن هذا الركن يتحقق بوجود الحاج في عرفات ــ في الوقت المحدد ــ كيفما كان وجوده قائما أو جالسا، راكبا أو ماشيا، نائما أو يَقْظَانَ.

أمَّا مَكَانُ الوقوف فهو كل موضع من عرفات، إلا بَطْنَ وادي عُرَنَة(1) لقول النبيء صلى الله عليه وسلم: (**كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ، وَارْتفِعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ**)(2).

وأما الزمان فهو عند الثلاثة من زوال الشمس يوم التاسع من ذي الحجة إلى طلوع الفجر من يوم النحر(3).

أما الحنابلة فيرون أن وقت الوقوف من طلوع فجر يوم عرفة إلى طلوع الفجر من يوم النحر.

وقد اختلفوا في ما إذا فارق الحاج عرفة قبل الغروب فعند المالكية يبطل حجه، وعند الحنفية والحنابلة يجب عليه هدي شاة، أما عند الشافعية فلا يجب عليه الهدي وإنما يستحب لأنَّ الجَمْعَ في الوقوفِ بين الليل والنهار ليس بواجب عندهم، وإنما هو سنة.

واعلم – يا أخي – أنَّ يَوْمَ عرفاتٍ هو أفضلُ الأيام وأكرمُها على الله

---

1) هو واد بحذاء عرفة، وفيه مسجد نمرة.

2) رواه ابن ماجه (3003)عن جابر رضي الله عنه.

3) وذهب المالكية إلى التفصيل في هذا الوقت فهو في النهار واجب ومن تركه بلا عذر فعليه هدي شاة، وهو في جزء من الليل ركن، من تركه بطل حجه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

تعالى كما روى ذلك جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم(1).

وأنه يَوْمٌ (**مَنْ مَلَكَ فِيهِ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَلِسَانَهُ غُفِرَ لَهُ**)(2).

وأنه (**مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَعْتِقَ اللهُ فيه عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وإنَّه سُبحانَهُ ليَــدْنُو فَيُبَاهِي بِهِمُ المَلاَئِكَةَ**)(3).

وأنه (**مَا رُؤِيَ الشيطانُ يَوْمًا هُوَ فِيهِ أَصْغَرَ، ولا أَدْحَرَ – يعني أَذَلَّ – ولا أَحْقَرَ، ولا أَغْيَظَ مِنْهُ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ.**

ومَا ذَاكَ إلا لِمَا يَرَى فِيهِ مِنْ تَنَزُّلِ الرَّحْمَةِ، وتَجَاوُزِ اللهِ عَنِ الذُّنُوبِ العِظَامِ، إلاَّ مَا رَأَى يَوْمَ بَدْرٍ)(4).

فعليك – يا أخي – في هذا اليوم أن تستفرغ جهدك في الاستغفار وفي الذكر، والدعاء، وقراءة القرآن، والإعلان عن التوبة من جميع المخالفات، مع الإكثار من حمد الله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ويحسن أن تكون متوضئا ومستقبلا القبلة كلما أمكن ذلك.

ولا تنس ما رواه الترمذي (3509) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما من أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وخيْرُ مَا قُلتُ أَنَا والنَّبِيئُونَ مِنْ قَبْلِي: لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له، له المُلْكُ، وله الحَمْدُ، وهو على كلَّ شيءٍ قديرٌ**).

كما روى الترمذي (3442) أن أكثر دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم: (**اللهُمَّ لكَ الحَمْدُ كالذي نَقُولُ، وخيرًا مِمَّا نقول، اللهم لك صلاتي ونُسُكِي ومَحْيَايَ ومَمَاتِي، وإِلَيْكَ مآبِي، ولك رَبِّ تُرَاثِي.**

اللهم إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، ووَسْوَسَةِ الصَّدْرِ، وشَتَاتَ الأَمْرِ.

اللهم إني أعوذ بك من شرِّ ما تَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ).

واستمر إلى آخر العشية على التوجه إلى الله والالتجاء إليه، بقلب خاشع،

---

1) رواه عن جابر كل من ابن حبان (3926) وابن خزيمة(2626) وأبي يعلى الموصلي(2036).

2) رواه الإمام أحمد في المسند (2884) بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

3) رواه مسلم (2402)عن عائشة رضي الله عنها.

4) رواه مالك(840) والبيهقي (3910)عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ولسان ضارع، وطرف دامع، حتى يمضي بعض الوقت بعد غروب الشمس.

ثم استعد إلى الدفع إلى مزدلفة، ولا تُصَلِّ المغربَ في عرفات، وإنما عليك تأخيرُها، حتى تَجْمَعَ بينها وبين العشاء في مزدلفة.

الوقوف بمزدلفة

اتفق أيمة الأمة على أن الوقوف بمزدلفة واجب، ولكنهم اختلفوا في تعيين الوقت الذي يجب فيه الوقوف.

فذهب الأحناف إلى أنه ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس من يوم النحر، ولو لم يبت بمزدلفة.

وذهب الأيمة الثلاثة إلى أن الوقت الواجب هو الليل إلى طلوع الفجر من يوم النحر.

غير أن الشافعية والحنابلة يقولون إن الوقت يبدأ بعد نصف الليل.

أما زمن المكث والبقاء بمزدلفة فهو عند المالكية بمقدار حط الرحال، وأداء صلاة المغرب والعشاء، وتناول شيء ما من الطعام.

وأما عند الثلاثة فهو حصة من الزمن ولو قصيرة.

أما المبيت بمزدلفة فقد اتفق جميع الأيمة على أنه سنة، كما أن الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء جمع تأخير مع قصر العشاء(1) هو سنة عند الثلاثة، ولكنه واجب عند الأحناف.

وللحاج أن يجمع الحصى من مزدلفة – إذا شاء – لرمي الجمار، وبعد صلاة الصبح يبدأ الذهاب إلى منى قبل طلوع الشمس كما هي السنة، ويستحب الإسراع في المشي ببطن مُحَسِّرٍ، ويُسَمَّى وادي النار، كما يستحسن الوقوف عند المشعر الحرام(2) فيلبي ــ على غير مذهب مالك ــ ويذكر الله، ويهلل، ويدعو بما يشاء.

---

1) أهل مزدلفة ومنى وعرفات لا يقصرون العشاء.

2) يقول الإمام الأوزاعي وبعض التابعين: إن الوقوف بالمشعر الحرام واجب.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الوصولُ إلى مِنَى يوم النحر

إن هذا اليوم هو يوم العيد العظيم، وهو اليوم الذي يحتفل فيه المسلمون بإقامتكم لموسم الحج، وأدائكم لركن من أركان الإسلام، فأنتم قد شملتموهم بدعائكم في المناسك، وهم اليوم يشاطرونكم الفرح بحجكم، ويندمجون معكم في تقديم الأضاحي، وفي ذكر الله، في هذه الأيام المعدودات المباركات، وليس حالهم منكم إلا كما قال الشاعر:

فتَشَبَّهُوا إنْ لمْ تَكُونُوا مِثلهُمْ إنَّ التَّشَــبُّهَ بِالــكِرَامِ فَلاَحُ

وعند وصولك إلى منى في هذا اليوم لك أن تقوم بما يلي:

ــ الرمي ــ الذبح ــ الحلق ــ طواف الإفاضة.

أما الرمي

فلا تَرْم في يوم النحر إلا جمرةَ العقبة، ولا شَأنَ لك بالجمرة الأولى ولا بالوسطى، فَتَجَاوَزْهُمَا عندما تَمُرُّ بهما حتى تصل إلى جمرة العقبة، فإذا وصلت إليها وجب عليك أن تَرْمِيَهَا بسبع حَصَيَاتٍ: حصاةً بعد حصاةٍ.

وأما وقت الرمي

فيبتدئ عند الأحناف والمالكية من طلوع فجر يوم النحر، وعند الشافعية والحنابلة يبتدئ من نصف ليلة يوم النحر.

ويمتد عند الأحناف إلى فجر اليوم الموالي، وعند المالكية إلى غروب يوم الإضحى، وعند الشافعية والحنابلة إلى آخر أيام التشريق الثلاثة وهي: (11-12-13) من ذي الحجة.

ورميها قبل الزوال من يوم النحر هو سنة عند جميع الأيمة.

وينبغي أن تكون كل حصاة أكبر قليلا من حجم حبة الحمص، وأن يكون رميها بتتابع، وأن يُكبِّرَ عند رَمْيِ كل حصاة، وأن تقع الحَصَيَاتُ في مجتمع

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الحصى، فإن وقعت واحدة خارجة فإنها لا تعد من السبع عند الأئمة الثلاثة، وتعد من السبع عند الأحناف إذا وقعت قريبا من المجتمع بمقدار ذراع لا أكثر.

ويستحب أن يكون الرامي متوضئا.

التحلل الأول

التحلل الأول (الأصغر) تباح به جميع محرمات الإحرام، إلا الجماع وصيد البر.

وإنَّ مَنْ رمى جمرة العقبة فقد تحلل التحلل الأصغر عند المالكية والحنابلة، ولا يتحلل التحلل الأصغر عند الأحناف إلا بالحلق، حتى أنه إذا رمى وذبح وطاف ولم يحلق لم يتحلل.

أما عند الشافعية فإن التحلل الأصغر يحصل باثنين من ثلاثة: الرمي والحلق، وطواف الإفاضة، أما الذبح فلا مدخل له عندهم في التحلل.

الرمي في أيام التشريق

بمناسبة الحديث عن الرمي عليك أن تعرف بقية أحكامه في أيام التشريق، قبل مواصلة الحديث عن الذبح والحلق وطواف الإفاضة.

في يومي 11 و12 من ذي الحجة يجب رمي الجمار الثلاث كما فعلت بالأمس، فترمي كل واحدة بسبع حصيات، الصغرى، ثم الوسطى، ثم العقبة.

وهذا الترتيب واجب عند الأيمة الثلاثة، فلو أَخْلَلْتَ بالترتيب وجبت عليك إعادةُ الرمي بصورة يتحقق فيها الترتيب.

ولكن بعض الأحناف يرى أن الترتيب سنة وبعضهم يراه واجبا.

ووقت الرمي أيام التشريق

لا يصح ابتداء الرمي في أيام التشريق كلها إلا بعد الزوال باتفاق الأيمة الأربعة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أما نهاية وقته فهو عند الحنفية طلوع فجر اليوم الذي بعده، فمن أخر الرمي إلى ما بعد وقته فعليه هدي شاة، والوقت المسنون عندهم هو في ما بين الزوال والغروب.

ونهايته عند المالكية هو غروب شمس ذلك اليوم، أما ما بعده فهو قضاء.

قالوا ويلزمه الهدي في تركه لحصاة أو أكثر إلى الليل وكذلك إذا ترك كل الحصيات.

ونهايته عند الشافعية والحنابلة هو غروب شمس اليوم الثالث من أيام التشريق.

فمن ترك رمي يوم أو يومين تداركه فيما يليه، أما إذا لم يتداركه حتى غربت شمس اليوم الثالث فقد فاته التدارك، ولزمه الهدي.

النيابة في الرمي

اتفق الأيمة على أن العاجز عن القيام برمي الجمار كالطفل الصغير، والشيخ الكبير، والمريض، وبعض النساء اللائي لا يليق بهن الزحام، هؤلاء ينوب عنهم القادرون على الرمي، بشرط أن يرمي القادر الجمرات الثلاث عن نفسه أولا، ثم يرمي عمن ينوب عنه، فلو رمى كل جمرة عن نفسه ثم رماها عن العاجز فلا يصح، لكن الحنفية وبعض الشافعية أجازوا ذلك مع الكراهة.

ملاحظة

ربما يقع الخطأ في عدِّ الحصى عند الرمي، فتبقى في يدك حصاة مثلا، ولا تدري هل بقيت من حصيات الجمرة الأولى أو الثانية أو الثالثة، فعليك أن تبني على اليقين (كالسهو في الصلاة) واعتبر أنها نقصت من الجمرة الأولى.

ثم اشرع في البناء على اليقين، وذلك بأن ترمي الأولى بحصاة لتتم بها السبع لاحتمال أنك رميتها من قبل بست، ثم أعد رمي الثانية بسبع، والثالثة بسبع.

بقي حكم المبيت بمنى ليالي التشريق: (11-12-13 ذي الحجة) وهو أن الأحناف يعتبرونه سنَة، وذهب الأيمة الثلاثة إلى أن المبيت ليلتي 11 و12 واجب.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فمن ترك المبيت بمنى في الليالي الثلاث لا تترتب عليه فدية عند الأحناف.

ومن تركه ليلة أو أكثر فعليه فدية عند المالكية والليلة عندهم تقدر بقضاء معظمها في منى لا بقضاء أقلها.

ومن ترك الليالي الثلاث فعليه دم عند الشافعية، أما من ترك أقل من الثلاث فعليه أن يتصدق بما يتيسر من الصدقات.

وعند الحنابلة أن من ترك المبيت في الثلاث فعليه فدية، ومن ترك أقل من الثلاث فعليه أن يطعم شيئا، تمرا أو نحوه.

أما المبيت ليلة 13 فهو سنة عند الجميع.

النفر الأول

إذا رمى الحاج الجـــمار في اليوم الثاني من أيام التشريق: (12 ذي الحجة) جاز له أن يَنْفِرَ، فيخرج من منى، إذا أَحَبَّ تعجيلَ النَّفْرِ، وهذا أمرٌ قد اتفق عليه جميع الأيمة.

كما اتفق الثلاثة على أن هذا النفر لا بد أن يتم قبل غروب الشمس من ذلك اليوم، فإن غربت قبل خروجه من منى، وجب عليه المبيت، ووجب عليه الرمي أيضا في اليوم الثالث عشر.

أما الحنفية فقد أجازوا النفر بعد غروب الشمس، حتى مطلع الفجر، فإذا طلع الفجر وهو ما يزال بمنى فلا يجوز له النفر، بل يبقى ويرمي.

وكل من بقي بمنى ورمى في اليوم الثالث من أيام التشريق 13 ذي الحجة فإنه ينفر بعد الرمي، وهذا هو النفر الثاني.

وأما الذبح

فقد كان الحجاج يذبحون الهدايا وينحرونها في منى هنا وهناك، لقول النبيء صلى الله عليه وسلم: (... **وَكُلُّ فِجَاجِ مِنًى مَنْحَرٌ**). رواه أحمد(16151)وابن حبان(3927)

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ولما تكاثر – بفضل الله – عدد الحجاج تزايد عدد الذبائح فتجاوز حاجةَ فقراءِ مكةَ وما حَوْلَهَا، فصار الزَّائِدُ عن الحاجة يُهَدِّدُ البِيئة إذا بقي على الأرض، فوقع إلْقَاؤُهُ في الحُفَرِ وَرُدِمَ بالتراب.

ونظرا لعدد الحجاج المتزايد بسرعة في هذا القرن الخامس عشر الهجري رأت الحكومة السعودية أن ردم كميات اللحوم الهائلة ما هو إلا نوع من إضاعة المال، كما رأت أن شريعة الإسلام تتسع لاستعمال الوسائل المُتَطَوِّرَةِ لتدارك هذا الأمر، فقامت بإنشاء المشروع التالي:

مشروع الإفادة من لحوم الهدي والأضاحي

تحقيقا للأهداف التي جاء بها الإسلام تَمَّ إنشاءُ هذا المشروع لينوب عن الحجاج في شراء الهدي وذبحه وتوزيعه على فقراء المسلمين في العالم كلما كان يزيد على حاجة فقراء الحرم.

ولتحقيق ذلك وُضِعَتْ إجراءاتٌ إدارية ومالية وفنية للقيام بالتغليف والتبريد والتجميد والحفظ والنقل، حتى تبقى الذبائح مدة طويلة وهي صالحة.

ولقد أباح الإسلام التوكيل في الشراء وفي الذبح، سواء كان المذبوح هديا أو فدية أو صدقة أو أضحية على شرط أن يقوم الوكيل بما يقتضيه الحكم الشرعي في صفة الذبيحة وفي ذبحها وفي توزيعها.

ولقد بدأت التجربة الأولى لهذا المشروع عام 1403.

إن إدارة المشروع تحرص على إدارة أعماله بأقل التكاليف التي يساهم بها الحاج ببعضها، ويقوم البنك الإسلامي للتنمية بسد العجز الحاصل.

وإليك مثالا للسعر الخاص بالذبيحة في عام 1418هـ 1998 م سعر الذبيحة المسجل بالسند (350 ريالا) سعوديا، ويتكون من سعر الشراء وتكلفة الذبح والخدمة البيطرية (17,41 %) وتكاليف التبريد والتجميد (2 %) وتكاليف النقل والتوزيع (7,72 %) ومجموع هذه التكاليف هو (72,86 %) من سعر السند.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ولزيادة التسهيل على الحاج فقد كان المشروع قد تعاقد مع شركة الراجحي المصرفي للاستثمار كي تتولى الشركة بيع السندات الخاصة بالذبح والنحر.

فأقامت الشركة لهذه المهمة فروعا لها تنتشر حول الحرمين الشريفين وفي المشاعر المقدسة وفي مداخل قدوم الحجاج.

ويلاحظ إضافة لما تقدم أن الحاج له الخيار في انضمامه إلى مجموعة من أصحاب السندات، إذا كان عددهم لا يقل عن 30 فيوكلون واحدًا منهم ليحضر الذبح بمجزرة المعيصم بمنى نيابة عنهم، وعند اتفاق هذا العدد تسلم شركة الراجحي للنائب تصريحا خاصا ليتمكن به من الدخول إلى المجزرة، وله الحق في أخذ عدد من الذبائح بعد سلخها وتنظيفها إذا رغب في ذلك.

وبعد انتهاء الموسم من كل عام تنشر في الصحف السعودية أسماء الدول التي وقع توزيع اللحوم على فقرائها.

وأما الحلق أوالتقصير

أما الحلق فهو واجب عند الأيمة الثلاثة ولكنه ركن عند الشافعي.

ويتحقق الواجب عند الأحناف بحلق ربع الرأس، وعند المالكية والحنابلة بحلق كل الرأس وعند الشافعية بثلاث شعرات فأكثر.

كما ذهب الأحناف والشافعية إلى أن حلق ما زاد على الواجب هو سنة.

وأما التقصير عند المالكية فهو من جميع شعر الرأس، وعند الأحناف قدر أنملة من كل شعرة من ربع الرأس، وعند الحنابلة قدر أنملة من كل شعر الرأس، وعند الشافعية ثلاث شعرات فأكثر.

واتفق الأيمة الأربعة على أن الحلق أفضل من التقصير.

أما المرأة فلا حلق عليها، وإنما عليها التقصير، فعند الحنفية تقصر مقدار أنملة من كل شعر ربع الرأس، وعند المالكية تجمع ما طال من قرونه وتقصر منها قدر أنملة وعند الحنابلة قدر الأنملة من رؤوس الظفائر، وعند الشافعية ثلاث شعرات.

والأصلع يمر بالموسى على رأسه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أما وقت الحلق فيبتدئ عند الأحناف والمالكية من فجر يوم النحر، وعند الشافعية والحنابلة من منتصف ليلة النحر.

وأما آخر وقته فهو عند الحنفية والمالكية آخر أيام التشريق فلو أخره عن أيام التشريق وجبت الفدية، ويظل باقيا على إحرامه حتى يحلق أو يقصر، وأما عند الشافعية والحنابلة فلا آخر له.

واشترط أبو حنيفة أن يكون الحلق أو التقصير بالحرم، فإن فعل ذلك خارج الحرم فعليه فدية.

ثم يقوم بطواف الإفاضة، ويسمى أيضا طواف (الزيارة).

وأما طواف الإفاضة

فهو ركن من أركان الحج بإجماع أيمة الأمة، ولذلك إذا تركه الحاج بطل حجه، لأن هذا الطواف لا يجبر بالدم، حيث إن أركان الحج لا يجزئ البديل عنها، وإنما يجب الإتيان بها بعينها.

ومن الأمر العجيب أن بعض الحجاج لا يقوم بهذا الطواف، ويقول: لقد طفت طوافا كثيرا قبل عرفات، وذلك يكفيني، ثم يرجع إلى بلاده من غير أن يطوف طواف الإفاضة.

أرَأيْتَ كَيْفَ أبْطَلَ المسكينُ حَجَّهُ بهذا التهاون العجيب؟ فَيَا لهُ من جهل، ويا لها من مصيبة..!

والقيام بطواف الإفاضة إنما يكون بعد أن يرمي الحاج الجمرات ويحلق بمنى. وعندئذ يتحول إلى مكة المكرمة فيطوف بالبيت، ويصلي ركعتين؛ وهذا الطواف لا يختلف عن غيره من أنواع الطواف، إلا من حيث إنه لا يجبر بالدم.

فإذا طاف هذا الطواف رجع إلى منى ليستكمل الرمي والمبيت، إذا كان قد طاف هذا الطواف في أثناء الرمي والمبيت وقبل استكمالهما.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ووقت طواف الإفاضة يبتدئ عند الأحناف والمالكية من مطلع فجر يوم النحر، وعند الشافعية والحنابلة يبتدئ من بعد نصف ليلة يوم النحر.

وأما آخر وقته فهو عند الأحناف آخر أيام التشريق، فلو أخره عن أيام التشريق وجبت عليه فدية.

وعند المالكية هو نهاية شهر ذي الحجة.

ويمتد وقته عند الشافعية والحنابلة إلى آخر عمر الإنسان، ولهذا لا يلزم على تأخيره عندهم أي شيء، ولكن الحج لا يتم إلا بهذا الطواف.

التحلل الأكبر

هذا هو التحلل الثاني، ويحل به كل ما كان مُحَرَّمًا على الحاج عندما كان في حالة إحرام.

ويحصل هذا التحلل عند الأحناف بطواف الإفاضة، بشرط أن يكون قد حلق قبل الطواف، فلو رمى وذبح وطاف ولم يحلق لم يتحلل عندهم.

ويحصل عند المالكية بطواف الإفاضة إذا كان قد سعى بعد طواف القدوم.

أما إذا كان متمتعا (فإنه لم يكن قد سعى) فهذا لا يتحلل من إحرامه إلا بعد أن يسعى إثر طواف الإفاضة.

ويحصل عند الشافعية والحنابلة بعد قيامه بالثلاثة: الرمي والحلق وطواف الإفاضة، وهذا إذا كان قد سعى بعد طواف القدوم، وإلا فلا يتحلل إلا بعد السعي.

ترتيب ما يفعل بعد مزدلفة

عرفنا أن ما يفعل بعد مزدلفة هو أربعة أشياء، وهي:

الرمي – والنحر – والحلق – وطواف الإفاضة.

والترتيب بين ثلاثة منها واجب عند الحنفية، وهي:

الرمي والنحر (الذبح) والحلق.

فمن حلق أو نحر قبل الرمي وجبت عليه فدية، وكذلك من حلق قبل النحر.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أما عند المالكية، فالرمي يجب تقديمه على مَا سِوَاه، فمن حلق أو طاف قبل الرمي وجبت عليه فدية، أما الترتيب بين بقية الأشياء فهو عندهم سنة.

وذهب الشافعية إلى أن الترتيب بين جميعها سنة، فمن لم يُرَاعِ الترتيبَ يكون قد أساء، ولكن لا يترتب عليه شيء.

وأما عند الحنابلة فإن مُخَالفَةَ الترتيب لا يترتب عليها شيء إذا حدث ذلك عن سهو أو نسيان، أما إذا حدث ذلك عن عمد فالفدية لا محالة.

طواف الوداع

طواف الوداع أو (طواف الصَّدْرِ) يقول الأيمة الثلاثة إنه واجب، إلا على المرأة الحائض أو النفساء، لما رواه الإمام أحمد (1835) و مسلم (2350) وابن ماجه(3061) و أبوداود(1711) عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنـــهم أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**لاَ يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ، حَتَّى يكونَ آخِرُ عَهْدِهِ الطَّوَافَ بِالبَيْتِ**).

ولقول ابن عباس رضي الله عنهما (أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بالبيت إلا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ المَرْأَةِ الحَائِضِ) رواه مسلم (2351) و البخاري(1636).

وأما عند المالكية فهو سنة، وعلل بعض المالكية ذلك بأنه قد جاز للحائض أن تترك طواف الوداع من غير فداء، ولو كان واجبا لما كان للحائض أن تتركه.

أقول: إنَّ هذا التعليل لا ينهض ولا يقبل، ويظهر أنه ناشئ عن سهو من قائله، لأننا نعلم أن الحائض تترك الصلاة من غير تعويض مع أن الصلاة واجبة.

ويقول الذاهبون إلى وجوب طواف الوداع إنَّ من سافر ولم يقم به وجب عليه الرجوع إلى مكة للقيام به، وإلا فعليه فدية.

وطواف الوداع لا يجب على أهل مكة، لأنه توديع للبيت وهم أهل البيت.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وقال الحنابلة إنه لا يسقط إلا عمن كان منزله في الحرم وزاد الأحناف قائلين: لا يسقط إلا عمن كان سكناه في المواقيت.

وقال الشافعية إن طواف الوداع يطلب من كل من أراد السفر من أهل مكة وغيرهم.

ووقت طواف الوداع هو من بعد أن يفرغ الحاج من جميع أموره، ولم يبق له إلا السفر.

فلو طاف ثم اشتغل بشيء ليس من لوازم السفر كالتجارة مثلا، لوجب عليه أن يعيده ليكون آخر عهده بالبيت.

وبعد قيامك بطواف الوداع عليك أن تتضرع إلى الله وأنت جالس إثر صلاة الركعتين، فَتُثني عَلى الله وَتَحْمَدَهُ وَتَسْأَلهُ ما تشاءُ مِنْ خَيْرِ الدنيا والآخرة لك ولأهلك ولجميع المسلمين.

ولك أن تدعو قائلا: اللهم البيتُ بَيْتُكَ، والعبدُ عَبْدُكَ وابنُ عَبْدِكَ وابنُ أَمَتِكَ، حَمَلْتَنِي عَلى مَا يَسَّرْتَ لِي مِنْ خَلْقِكَ، وَبَلَّغْتَنِي بِنِعْمَتِكَ حتى أَعَنْتَنِي عَلى قَضَاءِ مَنَاسِكَكَ.

فَإِنْ كُنْتَ رَضِيتَ عَنِّي فَزِدْنِي مِنْكَ رِضًى، وَإِلاَّ فَمُنَّ عَلَيَّ بِالقَبُولِ وَالرِّضَى مِنْ مَحْضِ فَضْلِكَ يَا ذَا الفَضْلِ العَظِيمِ.

هَاأَنَا مُنْصَرِفٌ بِإِذْنِكَ، غَيْرُ مُسْتَبْدِلٍ بِكَ وَلاَ بِبَيْتِكَ، وَلاَ رَاغِبٌ عَنْكَ وَلاَ عَنْ بَيْتِكَ.

اللهم فَاصْحِبْنِيَ العَافِيَةَ فِي بَدَنِي، وَالعِصْمَةَ فِي دِينِي، وَأَحْسِنْ مُنْقَلَبِي، وارْزُقْنِي طَاعَتَكَ مَا أَبْقَيْتَنِي وَاجْمَعْ لِي خَيْرَيِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، إِنَّكَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِير.

اللهم آرْزُقْنِي العَوْدَ بَعْدَ العَوْدِ، المَرَّةَ بَعْدَ المَرَّةِ إِلَى بَيْتِكَ الحَرَامِ، وَاجْعَلْنِي مِنَ المَقْبُولِينَ عِنْدَكَ يا ذا الجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ، اللهم لا تَجْعَلهُ آخِرَ العَهْدِ مِنْ بَيْتِكَ

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الحَرَامِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَصَلِّ اللهم عَلَى سَيِّدِنَا محمَّدٍ النبيءِ الأُمِّيِّ الطاهرِ الزَّكِيِّ صلاةً أَنْتَ لهَا أَهْلٌ وهْوَ لهَا أَهْلٌ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ وسلِّمْ كذلك وَهَبْ لنَا مِنْ فَضْلِكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ مَا أَنْتَ لهُ أَهْلٌ.

الارتحال إلى المسجد النبوي

من الناس من يرتحلون إلى المسجد النبوي الشريف وهم في طريقهم إلى الحج، فَيُصَلُّونَ في المسجد النبوي، وَيُسَلِّمُونِ على الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبيه الكريمين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

ومن الناس من يرتحلون إلى المدينة المنورة للقيام بذلك بعد حجهم.

وكل ذلك مرتبط بظروف كل فريق من الفريقين، وكل ذلك جائز ولا مانع منه.

فأما الارتحال إلـــى المسجد النبوي الشريف فقد قـــال فيه صلى الله عليه وسلم: (**لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إلاَّ إلى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالمَسْجِدِ الأَقْصَى**) رواه البخاري (1115) ومسلم (2383)عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

وأما عدد درجات الصلاة في المسجد النبوي فقد قال فيها صلى الله عليه وسلم: (**صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذا خَيْرٌ مِنْ ألف صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إلاَّ المَسْجِدِ الحَرَامِ**) رواه البخاري (1116) ومسلم (2473)عن أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم.

كما ورد في بعض الأحاديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلاَةً، لاَ تَفُوتُهُ صَلاَةٌ، كُتِبَتْ لهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ العَذَابِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ**)(كتاب الحج في ضعيف الترغيب والترهيب).

وفي مسجده صلى الله عليه وسلم روضة من رياض الجنة، فقد روى البخاري(1121) ومسلم(2463)عن أبي هريرة وعبد الله بن زيد المازني رضي

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الله عنهما أن النبيء صلى الله عليه وسلم قال: (**مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ**).

من نعمة الصلاة في مسجد الرسول إلى اغتنام السلام عليه

أما زيارة الرسول والسلام عليه بعد وفاته، فقد وردت آثار عدة منها قوله: (**مَــنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي، فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي**) رواه الدارقطني وأبو يعلى والبيهقي. كما رواه الطبراني في المعجم الأوسط عن عائشة رضي الله عنها. وهي إما منكرة أو موضوعة .

و استحب كثير من العلماء زيارته صلى الله عليه وسلم بعد موته، مستعينين بما دل عليه قول الله تعالى: (**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللهَ تَوَّابًا رَحِيمًا**) النساء-109.

قال الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية المباركة: يرشد الله العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فيستغفروا الله عنده ويسألوه أن يستغفر لهم، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم، ورحمهم، وغفر لهم، ولهذا قال: (**لوَجَدُوا اللهَ تَوَّابًا رَحِيمًا**)(1).

وهذا بالإضافة إلى قوله صلى الله عليه وسلم: (**الأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُونَ**) رواه أبو يعلى في مسنده(3331) ، وأعلن المناوي عن صحة هذا الحديث(2).

حتى أن أبا عمران الفاسي رضي الله عنه قد قال: إن زيارة القبر الشريف واجبة(3).

الآداب المطلوبة في هذه الزيارة

عليك أن تغتسلَ، وتلبسَ أحسنَ ثيابِك، ثم تَستَحْضِرَ في قَلبِكَ شَرَفَ مَقَامِه، وعظيم منزلته عند الخالق، إذ إنه صلى الله عليه وسلم أكرمُ الخَلقِ على الله، وأن الله سبحانه بواسطته قد من عليك بنعمة الإيمان والإسلام، واسْأَلِ اللهَ أن يُصَلِّيَ عليه، واستكثر من الصلاة عليه.

---

1) تفسير ابن كثير ج1 ص519-520.

2) فيض القدير ج3 ص184.

3) أبو عمران من أجلة علماء القيروان توفي عام 430هـ وقبره معروف في القيروان رضي الله عنه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فإذا دخلتَ مسجده فَكُنْ مُتَأَدِّبًا أعظم الأدبِ وقائلا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، اللهم اغْفِرْ لي ذنوبي، وافتح لي أبوابَ رَحْمَتِكَ، ثم صَلِّ ركعتين تحية المسجد.

ثم اقصد الحجرة الشريفة التي فيها قبره، وقف أمام الدائرة اليسرى، وبعيدا عنها تأدبا وإجلالا، إذ إنك عندئذ تقف بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسلم عليه بصوت خفيض، وقــل:

السلام عليك يا نبيَّ الله، السلام عليك يا رسولَ الله، السلام عليك يا نبيَّ الرحمةِ، السلام عليك يا شفيعَ الأمَّةِ، السلام عليك يا خاتِمَ النبيئين، السلام عليك يا سَيِّدَ المُرْسلين، السلام عليك يا مُدَّثِّرُ، السلام عليك يا مُزَّمِّلُ، السلام عليك وعلى أهل بيتك الطيبين الطاهرين الذين أذْهَبَ اللهُ عنهم الرِّجْسَ وَطَهَّرْهُمْ تَطْهِيرًا.

جزاك الله عنا أفضل ما جزى نَبِيًّا عن قومه وَرَسُولاً عن أمته، أشهد أن لا إله إلا اللهُ، وأنك رسولُ الله، لقد بَلَّغْتَ الرِّسَالةَ، وأدَّيْتَ الأمَانَةَ، ونَصَحْتَ الأُمَّةَ، وَأوْضَحْتَ الحُجَّةَ، وجَاهَدْتَ في الله حَقَّ جِهَادِه.

يا رسولَ الله نَحنُ وَفْدُكَ، جِئْنَاكَ قاصدينَ قَضَاءَ حَقِّكَ، ومُسْتَغْفِرينَ اللهَ بينَ يَدَيْكَ، فَاسْتَغْفِرْ لنَا يَا رسولَ الله، واشفَعْ لنَا عِنْدَ اللهِ واسْأَلْهُ أنْ يُمِيتَنَا عَلى سُنَّتِكَ، وأنْ يَحْشُرَنَا في زُمْرَتِكَ، وأنْ يُوردَنَا حَوْضَكَ.

اللهم اغْفِرْ لنَا ولآبائنَا وأمَّهَاتِنَا، وإخْوَانِنَا الذينَ سَبَقُونَا بالإيمانِ، ربَّنَا آتِنَا في الدُّنيَا حسنةً، وفي الآخرةِ حَسَنَةً وقِنَا عَذَابَ النَّارِ، سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عمَّا يَصِفُونَ، وسَلاَمٌ على المُرْسَلِينَ والحمْدُ للهِ ربِّ العَالمِينَ.

فإن كان أحد أوصاك بالسلام عليه فقل: السلام عليك يا رسولَ الله من فلان بْنِ فلان.

ثم امش إلى جهة اليمين بمقدار ذراع، فإنك تكون مواجها لسيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فسلم عليه قائلا: السلام عليك يا خليفةَ رسولِ الله، السلام عليك يا صاحِبَ رسول الله في الغَارِ، السلام عليك يا رفيقَ رسولِ اللهِ في الأسْفَارِ، السلام عليك يا أمِينَهُ عَلى الأسْرَارِ.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

جزاك اللهُ مَا جَزَى إمَامًا عَنْ أمَّةِ نَبِيِّهِ، لقد خَلَفْتَهُ بِأَحْسَنِ خِلاَفَةٍ، وسَلَكْتَ مَنْهَجَهُ خَيْرَ مَسْلَكٍ، وقَاتَلتَ أهْلَ الرِّدَّةِ والبِدَعِ، ولم تَزَلْ قائِمًا بِالحَقِّ حَتَّى أتَاكَ اليَقِينُ، فالسَّلامُ عليكَ ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ.

ثم امش إلى جهة اليمين بمقدار ذراع، فإنك تكون مواجها لسيدنا عمر الفاروق رضي الله عنه، فسلم عليه قائلا: السلام عليك يا صاحِبَ رسول الله، السلام عليكَ يا أميرَ المؤمنين، السلامُ عليكَ يَا مُظْهِرَ الإسْلاَمِ، السلام عليك يا مُكَسِّرَ الأصْنَامِ.

جَزَاكَ اللهُ عنَّا أفْضَلَ الجَزَاءِ، ورَضِيَ اللهُ عَمَّنِ اسْتَخْلَفَكَ، فقد نَصَرْتَ الإسلامَ والمسلمين، فَكَفَلْتَ الأيْتَامَ، ووَصَلْتَ الأرْحَامَ، وقَوِيَ بك الإسلامُ فالسلام عليك ورحمةُ الله وبركاتُه.

ثم ارجع وقف قبالة الرسول وسلم عليه. وانصرف برفق، وبمنتهى الأدب.

المطلوب عند مكثك بالمدينة

كل الآداب المقررة في الدين الإسلامي تتأكد هنا، ثم عليك أن لا يغيب عن قلبك أنك في بلدة شَرَّفَهَا اللهُ، حيث اختارها لهجرة رسوله صلى الله عليه وسلم ولسكناه ولمدفنه، وأنها منطلق الإسلام إلى أن بلغ مشارق الأرض ومغاربها، فاسأل الله أن يرزقك حسن الأدب فيها.

لا تترك الصلوات كلها في المسجد النبوي الشريف مع القيام بما يتيسر لك من النوافل ومن تلاوة القرآن.

ولا تنس التصدق على الفقراء، سواء أكانوا من أهل المدينة أو من الغرباء.

وعليك أن تحسن مُجَاوَرَةَ ومُحَاوَرَةَ أهلِ المدينة، فإنهم جيرانُ رسول الله صلى الله عليه وسلم. واحْذَرْ أن تُسِيءَ إلى أيِّ فَرْدٍ منهم، ولو بأدنى إساءة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ويستحب منك أن تزور البَقِيعَ فتُسلِّم على أهله وتستغفر لهم فتقول: السلام عليكم دارَ قوْمٍ مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحِقُونَ، اللهم آغْفِرْ لأهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ، اللهم اغفر لنا ولهم.

وأن تزور شهداء أُحُدٍ فتسلم عليهم وتدعو لهم وتختم دعاءك بقول الله تعالى: (**سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ، فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ**).

وأن تزور مسجد قُبَاء، فهو أوَّلُ مسجد وُضع في الإسلام. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوَّلَ مَنْ خَطَّ مَكَانَهُ وأوَّلَ مَنْ وضع فيه حجرا، فَصَلِّ فيه وَارْجُ الله أن يَمُنَّ عليك بما ورد في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال: (**الصَّلاَةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ كَعُمْرَةٍ**) رواه الترمذي(298) عن أسيد بن ظهير رضي الله عنه. وقال صلى الله عليه وسلم: (**مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، وَأَحْسَنَ الطُّهُورَ ثمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ لاَ يُرِيدُ إلاَّ الصَّلاَةَ فيهِ كَانَ لهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ**) رواه أحمد (15414) والنسائي(692) وابن ماجه(1402).

وإذا عزمت على مغادرة المدينة فودع المسجد النبوي بصلاة ركعتين، ثم توجه إلى مقام رسول الله فسلم عليه وعلى صاحبيه، واسأل الله أن يتقبل منك ويرضى عنك، واختم دعاءك بالصلاة على النبيء صلى الله عليه وسلم وبقول الله تعالى: (**رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**).

كيف أنت بعد الحج؟

ما أعجب ما يعتمل في نفوس الحجاج من مشاعر بعد اختتامهم لمناسك الحج.

فمن الناس من يتركز شعوره على الابتهاج بأنه أصبح يلقب بالحاج، ويَلتَقِي شُعُورُهُ هذا مع رضاه بما يَصنَعُ أقرباؤه وأحباؤه لدى استقبالهم له عند عودته من قيامهم بالعديد من المناكر، كالازدحام الذي يقع بين الرجال والنساء، وكتقبيل بعض النسوة له مع أنهن من غير محارمه، ومن إقامتهم لحفلات لا تخلو

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

من الإسراف ومن مظاهر التفاخر والتباهي، وقد لا تخلو أيضا من مختلف المناكر الأخرى، إلى قيامه هو بما يتنافى مع ما شرع الله لعباده المؤمنين في مثل هذه المناسبة.

وقد يضيف إلى كل ذلك أنه لا يتحدث إثر عودته إلا عن المتاعب التي لحقته وعن شدة الزحام، وعن عدم توفر ما كان يتوقع من وسائل الراحة...الخ

ومن الناس من يستضيف من شاء من أقاربه وأصدقائه فيجمعهم على ما يسر الله من الطعام – بدون تكلف – ويحادثهم بما مَنَّ الله عليه من طرائف المِنَنِ ونفائس المكارم، وبما يُشَوِّقُهُمْ إلى تلك المشاهد، ويحفزهم إلى القيام بذلك الركن العظيم، ويُهَوِّنُ عليهم ما قد يتوهمه بعض الناس من المصاعب التي لا تطاق في الحج، ويتبادل معهم الدعاء الصالح.

ولقد بين القرآن انقسام الناس بعد اختتامهم لمناسك الحج، وحَذَّرَ من التعلق بالمظاهر الدنيوية الخادعة، مع إهمالهم التعلق بالحياة الآخرة فقال الله تعالى: (**فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللهُ سَرِيعُ الحِسَابِ**) البقرة 199-200.

وعليك يا أخي أن تكون من الصنف الثاني من الناس، وأن لا تنسى العهد الذي قَطَعْتَهُ لله عَلَى نفسك، حيث كنت تُرَدِّدُ (لبيك اللهم لبيك).

ألم يكن معنى (لبيك اللهم لبيك) أجيبك يا رب إجابة متكررة، وأطيعك إطاعة دائمة؟

فإيـــاك يا أخي أن تنقض العهد وتنكث فإن الله تعالى يقول: (**فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللهَ فَسَنُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**) الفتح-10.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فـــــــــهرس تنوير المسالك لأداء المناسك

القسم الأول الأحكام

الحج في الإسلام 7
من يجب عليه الحج 7
الحج عن الميت 8
الحج عن الحي العاجز بدنيا 9
بين الحج والزواج 9
الواجب والمستحسن قبل السفر 10
المواقيت 12
مجاوزة الميقات 13
ما يتقدم على الإحرام 14
متى يحرم المسافر في الجو 16
أنواع أداء الحج 17
صفة الإحرام بالحج أو بالعمرة 20
أحكام الأعمال في الحج والعمرة 21
أركان الحج 21
أركان العمرة 22
ما ينبغي أن يجتنبه المحرم 22
المحظورات المتفق عليها 23
المحظورات المختلف فيها 24
المباحات للمحرم 25
الفدية والجزاء والهدي 25
نصيحة لكل حاج أو معتمر 27
دخول مكة المكرمة 28
الطواف 31
السعي 33
البقاء بمكة قبل عرفات 35
قبل الانطلاق إلى عرفات 37

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الوقوف بعرفات 38
الوقوف بمزدلفة 40
الوصول إلى منى يوم النحر 41
ترتيب ما يفعل بعد مزدلفة 48
طواف الوداع 49
الارتحال إلى المسجد النبوي 51
كيف أنت بعد الحج 55

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com